

التعليق وتحقيق

تطهير الاعتقاد

عن أدران الإلحاد

للعامة الصنعاني (ت ١١٨٢ هـ)

تأليف

أبي عبد الله محمد المصنعي

وفقه الله تعالى



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة التعليق

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على محمد وآله وصحبه أجمعين،

أما بعد:

فهذا تعليق مختصر مفيد ميسر، على كتاب عظيم من كتب الاعتقاد وهو (تطهير الاعتقاد) للصنعاني رحمه الله تعالى، ولم نطل التعليق ليتناسب مع (مقررات معهد المنهج الدراسي الميسر).

وقد جمع مؤلفه بين تأصيل مسائل التوحيد، وكشف شبهات القبورية، ونلاحظ أنه استقى كثيرًا من كتب الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب النجدي رحمه الله تعالى، ومن ذلك: (كشف الشبهات).

مع تحقيق للأحاديث والآثار الواردة في الكتاب والله المستعان، ولا يخفى ما في خدمة كتب العقيدة من الخير والنفع للإسلام والمسلمين.

وقد اعتمدنا في المتن على نسخة خطية متقنة ^(١) مع نسخ مطبوعة مقابلة على مخطوطات، وأضفنا منها ما دعت الحاجة إليه فقط، لكثرة الاختلاف بين النسخ، وجعلت الإضافة بين معقوفين [].

ووضعت عناوين في ثنيا الكتاب للتوضيح والتيسير والتنشيط بين معقوفين أيضًا [].

(١) وهي نسخة مصورة من مخطوطات المسجد النبوي.

ونسأل الله تعالى جل وعلا أن يتقبل منا، وأن يعيذنا من شرور أنفسنا، ومن شر

كل حاسد وحاقد، نعم المولى ونعم النصير.

وحسبي الله ونعم الوكيل.

كتبه

أبو عبد الله المصنعي

بتاريخ ١٤٢٢ هـ دماج

وكانت مراجعته والزيادة فيه ١٤٣٢ هـ معبر

المراجعة النهائية ١٤٤٤ هـ مكة المكرمة.

[illegible]

ترجمة مختصرة للصنعاني

رحمه الله تعالى

- العلامة إمام عصره باليمن محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد بن علي الحسني الكحلاني ثم الصنعاني المعروف بالأخير.

ولد ليلة الجمعة نصف جمادى الآخرة سنة (١٠٩٩) بكحلان غرب عمران، ثم انتقل مع والده إلى مدينة صنعاء سنة (١١٠٧) وأخذ عن علمائها.

ورحل إلى مكة وقرأ الحديث على أكابر علمائها، وعلماء المدينة، وتأثر بأهل السنة والحديث، وعرف التوحيد كما ينبغي، وبرع في جميع العلوم وفاق الأقران، وتفرد برئاسة العلم في صنعاء، وتظهر بالاجتهاد وعمل بالأدلة، ونفر عن التقليد وزيف ما لا دليل عليه من الآراء الفقهية وجرت له مع أهل عصره خطوب ومحن كثيرة.

وما زال ناشراً لذلك في الخاصة والعامة غير مبال بما يتوعده به المخالفون له، ووقعت في أثناء ذلك فتن كبار، وقاه الله تعالى شرها.

وله مصنفات جليلة حافلة، منها: (سبل السلام) (منحة الغفار حاشية على ضوء النهار)، ومنها (شرح الجامع الصغير) للسيوطي في أربعة مجلدات، وغيرها.

وله شعر فصيح منسجم جمعه ولده العلامة عبد الله بن محمد في مجلد، وغالبه في المباحث العلمية، والتوجع من أبناء عصره والردود عليهم وبالجملة فهو من الأئمة المجتهدين لمعالم الدين.

وخلف تلاميذ نجباء يحبون السنة والحديث.

وتوفي رحمه الله سنة (١١٨٢) في يوم الثلاثاء ثالث شهر شعبان منها.

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين (١)

الحمد لله الذي لا يقبل توحيد ربوبيته من العباد حتى يُفردوه بتوحيد العبادة كلّ الأفراد، فلا يتخذون له ندّاً (٢)، ولا يدعون مع الله أحداً (٣)، ولا يتكلمون (٤) إلّا عليه (٥)، ولا يفزعون في كلّ حال إلّا إليه، ولا يدعونه بغير (٦) أسمائه الحسنى (٧)، ولا يتوسّلون إليه ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، ﴿فَأَرَوْفِ مَا ذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ﴾ [لقمان: ١١].

(١) ابتدأ المصنف كتابه بالبسملة اقتداءً بكتاب الله عز وجل وبسنة النبي ﷺ، وسار على ذلك أهل العلم في رسائلهم ومصنفاتهم.

(٢) الأنداد: جمع ند، وهو الشريك والمائل ونحو ذلك، ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾ [البقرة: ٢٢].

(٣) قال تعالى: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، والدعاء المحرم هنا المراد به: دعاء غير الله تعالى فيما لا يقدر عليه إلا الله سبحانه.

(٤) في نسخة: (ولا يتكلمون).

(٥) قال تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٢٣]، والتوكل: اعتماد القلب على الله تعالى في جلب النفع ودفع الضرر مع الأخذ بالأسباب.

(٦) في نسخة: إلّا بأسمائه.

(٧) قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾، وهذا شامل للأسماء والصفات.

(٨) المراد به: الشفاعة الشرعية، وسيأتي ذكرها.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ربًّا ومعبوداً، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أمره أن يقول: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾^(١) [الأعراف: ١٨٨]، وكفى بالله شهيداً، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه والتابعين له في السلامة من العيوب وتطهير القلوب، عن اعتقاد كلِّ شين يشوب^(٢).

وبعد:

فهذا (تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد) وجب عليّ تأليفه^(٣)، وتعيّن عليّ ترصيفه^(٤)؛ لما رأيته وعلمته يقيناً من عموم اتخاذ العباد^(٥) الأنداد في الأمصار والقرى وجميع البلاد، من اليمن والشام ومصر ونجد وتهامة وجميع ديار الإسلام. وهو الاعتقاد في القبور وفي الأحياء بمن يدّعي العلم بالمغيّبات والمكاشفات، وهو من أهل

(١) للشوكاني كلام جميل في كتابه "شرح الصدور" (ص ٧٥) حول هذه الآية قال: كما قال رسول الله ﷺ فيما أمره ربه أن يقول: ﴿لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا﴾ [الأعراف: ١٨٨]، فانظر كيف قال سيد البشر وصفوة الله من خلقه بأمر ربه أنه لا يملك لنفسه ضرراً ولا نفعاً، وكذلك قال فيما صح عنه: «يا فاطمة بنت محمد، لا أغني عنك من الله شيئاً»، فإذا كان هذا قول رسول الله ﷺ في نفسه وفي أخص قرابته وأحبهم إليه فما ظنك بسائر الأموات الذين لم يكونوا أنبياء معصومين ولا رسلاً مرسلين ... إلخ.

(٢) يشوب: الشوب: الخلط، والشوائب: الأقدار والأدناس.

(٣) فيه وجوب نشر العلم لا سيما علم التوحيد.

(٤) ترصيفه: جمعه وضم بعضه إلى بعض.

(٥) أي: كثير منهم لا كلهم، فلا يزال في المسلمين من يقيم توحيد الله تعالى وشرعه في كل زمان، مهما كثر المبطلون.

الفجور، لا يحضر للمسلمين مسجداً، ولا يُرى لله راکعاً ولا ساجداً، ولا يعرف السنّة ولا الكتاب، ولا يهاب البعث ولا الحساب.
فوجب عليّ أن أنكر ما أوجب الله إنكاره، ولا أكون من الذين يكتُمون ما أوجب الله إظهاره^(١).

فاعلم أنّ ههنا أصولاً هي من قواعد الدّين^(٢)، ومن أهم ما تجب معرفته على الموحّدين:



(١) ما أوجب الله تعالى إنكاره هو: الشرك والبدع والمعاصي.

وما أوجب الله تعالى إظهاره: التوحيد والسنّة والطاعات ﴿فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَاعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الحج: ٩٤].

(٢) القواعد: جمع قاعدة، وهي في الأصل الذي يُبنى عليه غيره. والمراد هنا: أصول الدين والتوحيد، فأصل الدين وقاعدته العظمى هو توحيد الله عز وجل.

الأصل الأول

أنَّه قد عُلِمَ من ضرورة الدِّين أنَّ كلَّ ما في القرآن فهو حقٌّ لا باطل، وصِدْقٌ لا كذب، وهدى لا ضلالة، وعِلْمٌ لا جهالة، ويقين لا شك فيه (١).

فهذا الأصل أصلٌ لا يتمُّ إسلام أحد ولا إيمانه إلاَّ بالإقرار بهذا الأصل، وهذا أمرٌ مُجمَعٌ عليه لا خلاف فيه (٢).

(١) قال تعالى: ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ﴾ [البقرة: ٢٥٢]، ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء: ١٢٢]، ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]، ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩].

(٢) نقل الإجماع شيخ الإسلام وابن حزم في مراتب الإجماع (ص ١٧٤) والإمام ابن عبد الوهاب في كشف الشبهات وغيرهم.

وقال الشيخ عبد العزيز الراجحي - وفقه الله تعالى -: فهذا الأصل مجمع عليه، فكل ما في القرآن حق مجمع عليه، وهذا أمر معلوم من الدين بالضرورة، فمن اعتقد خلاف هذا الأصل أو اعتقد أن في القرآن باطلاً فهذا مرتد عن الإسلام بإجماع المسلمين. أ. هـ من شرحه لتطهير الاعتقاد.

والناس تجاه هذا الأصل أقسام:

- مؤمنون بذلك ظاهراً وباطناً، علماً وعملاً، وهم أهل الإيمان والتوحيد.
- وقسم يؤمن بذلك لكنه يخالفه بعمله، وهم أهل الشرك والبدع ممن يدعي الإسلام.
- وقسم يظهر الإيمان به ويبطن غير ذلك، وهم المنافقون.
- وقسم ينكره ظاهراً وباطناً، وهم أهل الكفر والشرك الأصليون.

وراجع للفائدة "منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد" (١/ ٢٢٥).

الأصل الثاني

أَنَّ رَسَلَ اللَّهِ وَأَنْبِيََاءَهُ - مِنْ أَوَّلِهِمْ إِلَى آخِرِهِمْ - بُعِثُوا لِلدَّعَاءِ الْعِبَادَ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ بِتَوْحِيدِ الْعِبَادَةِ^(١)، فَكُلُّ رَسُولٍ أَوَّلٍ مَا يَقْرَعُ بِهِ أَسْمَاعَ قَوْمِهِ قَوْلُهُ: ﴿يَقُومُوا عِبَادُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾، ﴿أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾، ﴿أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَأَنْقَرُوا وَأَطِيعُوا﴾^(٢) [نوح: ٣]، وهذا هو الذي تَضَمَّنَهُ قَوْلُ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)^(٣).

(١) توحيد العبادة، هو: إفراد الله تعالى بالعبادة.

وهو أهم ما دعت إليه الرسل، مع الاهتمام ببقية أنواع التوحيد، والدعوة إلى تنقيتها من الشرك.

(٢) لشيخ الإسلام كلام جميل يعتبر شرحاً للأصل الثاني والثالث.

قال رحمه الله تعالى: ومن المعلوم أن التوحيد الذي بعث الله به رسوله وأنزل به كتابه، والتنزيه الذي بعث الله به رسوله وأنزل به كتابه، هو ما دل عليه الكتاب والسنة والإجماع؛ مثل عبادة الله وحده لا شريك له، فمن عبد غيره كان مشركاً ولم يكن موحدًا، وإن أقر أنه خالق كل شيء، كما قال تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦]، وقال تعالى: ﴿لَكِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾^(٤) [لقمان: ٢٥]... (تلبيس الجهمية ١/ ٤٢٨)

وقال في "الفتاوى الكبرى" (٦/ ٥٦١-٥٦٦): وَأَمَّا التَّوْحِيدُ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ وَأَنْزَلَ بِهِ كُتُبَهُ وَبَعَثَ بِهِ رُسُلَهُ وَاتَّفَقَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ مِنْ كُلِّ مِلَّةٍ فَهُوَ كَمَا قَالَ الْأَيْمَنُ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَهُوَ عِبَادَةُ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ كَمَا بَيَّنَّ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُمَّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾^(٥) [البقرة: ١٦٣]، فَأَخْبَرَ أَنَّ إِلَهًا وَاحِدًا لَا يَجُوزُ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَهَ غَيْرَهُ فَلَا يُعْبَدُ إِلَّا إِيَّاهُ كَمَا قَالَ فِي السُّورَةِ الْآخَرَى: ﴿وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَهُ وَاحِدٌ فَإِنِّي فَازِهِبْنَ﴾^(٦) [النحل: ٥١]، وَكَمَا قَالَ: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَنحُودًا﴾^(٧) [الإسراء: ٢٢] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿تَمَتَّنَا فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَذْهُورًا﴾^(٨) [الإسراء: ٣٩].

وَكَمَا قَالَ: ﴿تَزِيلُ الْكَتَابَ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ ① إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَأَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ﴿٢﴾ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ ﴿٣﴾ [الزمر: ١-٣]، وَكَمَا قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا مَّا خَرَّ﴾ [الفرقان: ٦٨].

وَالشِّرْكُ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ إِنَّمَا هُوَ عِبَادَةُ غَيْرِهِ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ كِعِبَادَةِ الْمَلَائِكَةِ أَوْ الْكَوَاكِبِ أَوْ الشَّمْسِ أَوْ الْقَمَرِ أَوْ الْأَنْبِيَاءِ أَوْ تَمَثِيلِهِمْ أَوْ قُبُورِهِمْ أَوْ غَيْرِهِمْ مِنَ الْأَدَمِيِّينَ وَنَحْوِ ذَلِكَ بِمَا هُوَ كَثِيرٌ فِي هَؤُلَاءِ الْجُهِمِيَّةِ وَنَحْوِهِمْ مِمَّنْ يَزْعُمُ أَنَّهُ مُحَقِّقٌ فِي التَّوْحِيدِ وَهُوَ مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ إِشْرَاكًا... وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّخِذُوا الطَّلُوعَ فِيمَتُهُمْ مِّنْ هَدًى وَاللَّهُ وَمِنْهُمْ مَّنْ حَقَّقَتْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ﴾ ② [النحل: ٣٦].

فَبَيَّنَ سُبْحَانَهُ أَنَّهُ بِهَذَا التَّوْحِيدِ بَعَثَ بِجَمِيعِ الرُّسُلِ وَأَنَّهُ بَعَثَ إِلَى كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا بِهِ وَهَذَا هُوَ الْإِسْلَامُ الَّذِي لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَلَا مِنَ الْآخِرِينَ دِينًا غَيْرَهُ قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ ③ ﴿أَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ ④ [آل عمران: ٨٣-٨٤]، وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ⑤ ﴿[آل عمران: ٨٥].

فَدِينُ اللَّهِ أَنْ يَدِينَهُ الْعِبَادُ وَيَدِينُونَهُ لَهُ فَيَعْبُدُونَهُ وَحْدَهُ وَيُطِيعُونَهُ وَذَلِكَ هُوَ الْإِسْلَامُ لَهُ فَمَنْ ابْتَغَىٰ غَيْرَ هَذَا دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَكَذَلِكَ قَالَ فِي الْآيَةِ الْآخَرَىٰ: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ ⑥ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ⑦ [آل عمران: ١٨-١٩].

﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ ⑧ [آل عمران: ١٨-١٩]، فَذَكَرَ أَنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ بَعْدَ إِخْبَارِهِ بِشَهَادَتِهِ وَشَهَادَةِ الْمَلَائِكَةِ وَأُولِي الْعِلْمِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ.

فإنَّما دَعَت الرِّسْلُ أُمَّهَا إِلَى قَوْلِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ وَاعْتِقَادِ مَعْنَاهَا، لَا مَجْرَدَ قَوْلِهَا بِاللِّسَانِ^(١)،

وَالْإِلَهُ هُوَ الْمُسْتَحَقُّ لِلْعِبَادَةِ فَأَمَّا مَنْ اعْتَقَدَ فِي اللَّهِ أَنَّهُ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَخَالِقُهُ وَهُوَ مَعَ هَذَا يَعْبُدُ غَيْرَهُ فَإِنَّهُ مُشْرِكٌ بِرَبِّهِ مُتَّخِذٌ مِنْ دُونِهِ إِلَهًا آخَرَ فَلَيْسَتْ الْإِلَهِيَّةُ هُوَ الْخَلْقُ أَوْ الْقُدْرَةُ عَلَى الْخَلْقِ أَوْ الْقَدَمُ كَمَا يُفَسِّرُهَا هَؤُلَاءِ الْمُبْتَدِعُونَ فِي التَّوْحِيدِ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ إِذِ الْمُشْرِكُونَ الَّذِينَ شَهِدَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ بِأَنَّهُمْ مُشْرِكُونَ مِنَ الْعَرَبِ وَغَيْرِهِمْ لَمْ يَكُونُوا يَشْكُونَ فِي أَنَّ اللَّهَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَرَبُّهُ فَلَوْ كَانَ هَذَا هُوَ الْإِلَهِيَّةُ لَكَانُوا قَائِلِينَ إِنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَهَذَا مَوْضِعٌ عَظِيمٌ جِدًّا يَنْبَغِي مَعْرِفَتُهُ لِمَا قَدْ لُبَسَ عَلَى طَوَائِفٍ مِنَ النَّاسِ أَصْلُ الْإِسْلَامِ حَتَّى صَارُوا يَدْخُلُونَ فِي أُمُورٍ عَظِيمَةٍ هِيَ شِرْكٌ يُنَافِي الْإِسْلَامَ لَا يَحْسِبُونَهَا شِرْكًَا وَأَدْخَلُوا فِي التَّوْحِيدِ وَالْإِسْلَامِ أُمُورًا بَاطِلَةً ظَنُّوْهَا مِنَ التَّوْحِيدِ وَهِيَ تُنَافِيهِ وَأَخْرَجُوا مِنَ الْإِسْلَامِ وَالتَّوْحِيدِ أُمُورًا عَظِيمَةً لَمْ يَظُنُّوْهَا مِنَ التَّوْحِيدِ وَهِيَ أَصْلُهُ فَأَكْثَرُ هَؤُلَاءِ الْمُتَكَلِّمِينَ لَا يَجْعَلُونَ التَّوْحِيدَ إِلَّا مَا يَتَعَلَّقُ بِالْقَوْلِ وَالرَّأْيِ وَاعْتِقَادِ ذَلِكَ دُونَ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْعَمَلِ وَالْإِرَادَةِ وَاعْتِقَادِ ذَلِكَ بَلِ التَّوْحِيدُ الَّذِي لَا بَدَّ مِنْهُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِتَوْحِيدِ الْإِرَادَةِ وَالْقَصْدِ وَهُوَ تَوْحِيدُ الْعِبَادَةِ وَهُوَ تَحْقِيقُ شَهَادَةِ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَنَّ يَقْصِدَ اللَّهُ بِالْعِبَادَةِ وَتَرْيِدُهُ بِذَلِكَ دُونَ مَا سِوَاهُ وَهَذَا هُوَ الْإِسْلَامُ فَإِنَّ الْإِسْلَامَ يَتَضَمَّنُ أَصْلَيْنِ: أَحَدُهُمَا: الْإِسْتِسْلَامُ لِلَّهِ وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لَهُ سَالِمًا فَلَا يُشْرِكُهُ أَحَدٌ فِي الْإِسْلَامِ لَهُ وَهَذَا هُوَ الْإِسْتِسْلَامُ لِلَّهِ دُونَ مَا سِوَاهُ. أ.هـ.

(١) كما هو حال المنافقين، وعباد القبور، واليهود والنصارى وغيرهم.

وسياقي الرد على هذا الأمر عند الرد على الشبه.

وقال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: ومن اعتقد أنه بمجرد تلفظه بالشهادة يدخل الجنة ولا يدخل النار فهو ضال مخالف للكتاب والسنة والإجماع. الفتاوى المصرية (١/ ٨٥)، وانظر مجموع الفتاوى (٢٠١/ ٣٥).

وقال سليمان آل الشيخ رحمه الله تعالى: أما النطق بها من غير معرفة لمعناها ولا عمل بمقتضاها، فإن ذلك غير نافع بالإجماع. تيسير العزيز الحميد (ص ٥٢).

ومعناها: هو أفراد الله بالإلهية والعبادة، والنفي لما يُعبد من دونه والبراءة منه ^(١)، وهذا الأصل لا مزية فيما تضمّنه، ولا شكّ فيه، وفي أنّه لا يتم إيمان أحد حتى يعلمه [ويحقّقه] ^(٢).

(١) ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِرْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، فلا إيمان إلا

بالبراءة من الشرك وأهله، ﴿إِنَّا بُرَءُكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ [المتحنة: ٤].

قال عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ رحمه الله: أجمع العلماء سلفاً وخلفاً من الصحابة والتابعين والأئمة وجميع أهل السنة أن المرء لا يكون مسلماً إلا بالتجرد من الشرك الأكبر والبراءة منه وممن فعله، ومعاداتهم بحسب الطاقة والقدرة وإخلاص العمل كله لله.. "الدرر السنية" (١١ / ٥٤٥).

(٢) وذلك مبسوط في شرح (شروط لا إله إلا الله)، قال تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]،

وقوله: (لا يتم إيمان أحد) أي: لا يصح.

الأصل الثالث

* أن التوحيد قسمان:

القسم الأول: توحيد الربوبية والخالقية والرازقية ونحوها، ومعناه: أن الله وحده هو الخالق للعالم، وهو الربُّ لهم والرازق لهم، وهذا لا ينكره المشركون ولا يجعلون لله فيه شريكاً، بل هم مُقرُّون به، كما سيأتي في الأصل الرابع ^(١).

والقسم الثاني: توحيد العبادة، ومعناه: إفراد الله وحده بجميع أنواع العبادات الآتي بيانها، فهذا هو الذي جعلوا لله فيه شركاء، ولفظ الشريك يُشعر بالإقرار بالله تعالى ^(٢).

فالرسل عليهم السلام بُعثوا لتقرير الأول ودعاء المشركين إلى الثاني ^(٣)، مثل قولهم في خطاب المشركين: ﴿أَفَى اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ﴾ [إبراهيم: ١٠]، ﴿هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ﴾ [فاطر: ٣]، ونبيهم عن شرك العبادة، ولذا قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، أي: قائلين لأئمتهم أنِ اعبدوا الله، فأفاد بقوله: ﴿فِي كُلِّ أُمَّةٍ﴾ أن جميع الأمم لم تُرسل إليهم الرسل ولم تُبعث إليهم إلا لطلب توحيد العبادة، لا للتعريف بأن الله هو الخالق للعالم، وأنه ربُّ السموات والأرض، فإنهم مقرُّون بهذا ^(٤).

(١) سيأتي بيان أنهم يشركون في الربوبية.

(٢) إذ أن الشرك من شارك غيره وهم جعلوا آلهتهم شركاء لله تعالى، فقد أقروا بالشريك ومن شاركه.

(٣) في نسخة: [إليه]، والمثبت أولى، والمراد: الألوهية.

(٤) مقرون في الجملة، أما عند التفصيل فينكرون أشياء من الربوبية: كالبعث والآخرة، وهذا إنكار

ولهذا لم ترد الآيات فيه ^(١) - في الغالب - إلا بصيغة استفهام التقرير ^(٢) ، نحو: ﴿هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ﴾ [فاطر: ٣] ؟ ﴿أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ﴾ [النحل: ١٧] ؟ ﴿أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [إبراهيم: ١٠] ؟ ﴿أَغَيْرَ اللَّهِ اتَّخَذُ وَلِيًّا فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ١٤] ؟ ﴿هَذَا خَلْقُ اللَّهِ فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ﴾ [لقمان: ١١] ؟ ﴿أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ﴾ ؟ استفهام تقرير لهم لأنهم به مقرون.

وبهذا يُعرف أنَّ المشركين لم يتخذوا الأوثان والأصنام ^(٣) ، ولم يعبدوها، ولم يتخذوا المسيح

لقدره الله تعالى على ذلك، وإنكار القرآن وهو كلامه، ونسبة الحوادث لغيره سبحانه، وإنكار إرسال الرسل ... وغير ذلك، هذا في مشركي العرب، أما غيرهم من عبّاد الأبقار والملاحدة وكثير من الوثنيين فشرّكهم في الربوبية والألوهية إذ أنهم ملاحدة.

(١) أي: الربوبية.

(٢) الاستفهام التقريري: هو حمل المخاطب على الإقرار بما هو مقر به التوصل إلى لوازمه، والمراد هنا: أن الإقرار بالربوبية يلزم منه إفراد الرب بالعبادة.

قال الشنقيطي رحمه الله: لأن من اعترف بأنه سبحانه هو الرب وحده لزمه الاعتراف بأنه هو المستحق لأن يعبد وحده، والآيات بنحو هذا كثيرة جداً... "أضواء البيان" (٣/ ٤١١ - ٤١٤).

كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة: ٢١].

وراجع كلام شيخ الإسلام السابق، وانظر "الإرشاد" لل فوزان (ص ٤١).

(٣) الأصنام: جمع صنم، وهو ما نحت على صورة بشر، والوثن على غير ذلك.

وقيل: الصنم ما كان منحوتاً على صورة معينة لبشر أو غيره.

والوثن: ما كان موضوعاً على غير ذلك، وقد يسمى الصنم وثناً. اهـ من تعليق العلامة إسماعيل الأنصاري على تطهير الاعتقاد.

وأَمَّهُ، ولم يتخذوا الملائكة شركاءَ الله تعالى، لأجل أنَّهم أشركوهم في خلق السموات والأرض، وفي خلق أنفسهم؛ بل اتخذوهم لأنَّهم يقربونهم إلى الله زلفى ^(١)، كما قالوه.

فهم مقرُّون بالله في نفس كلمات كفرهم، وأنَّهم شفعاء عند الله ^(٢)، قال الله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَنَهُ وَقَعْلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ ^(١٨) [يونس: ١٨]، فجعل الله تعالى اتِّخاذهم للشفعاء شركاً، ونزَّه نفسه عنه؛ لأنَّه لا يشفع عنده أحدٌ إلاَّ بإذنه، فكيف يُثبتون شفعاء لهم لم يأذن الله لهم في شفاعته، ولا هم أهل لها، ولا يغنون عنهم من الله شيئاً؟!

(١) قال تعالى عنهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر: ٣].

(٢) يقصد المشركون بالشفاعة، أي: الدنيوية كما سيأتي من كلام المؤلف؛ لأنهم ينكرون البعث أصلاً، فيطلبون شفاعتهم في جلب نفع أو دفع ضرر، ويصرفون لهم العبادة رجاء شفاعتهم، وهذا هو الشرك القديم والحديث - عند القبورية - قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: «فمن وإلى أحدًا من هؤلاء ودعاه، وحج إلى قبره، أو موضعه، ونذر له، وحلف به، وقرب له القرابين ليشفع له، لم يغن ذلك عنه من الله شيئاً، وكان من أبعد الناس عن شفاعته وشفاعة غيره؛ فإن الشفاعه إنما تكون لأهل توحيد الله، وإخلاص القلب والدين له، ومن تولى أحدًا من دون الله فهو مشرك. "الفتاوى" (١٤/٤١٢).

الأصل الرابع

أَنَّ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ بَعَثَ اللَّهُ الرَّسَلَ إِلَيْهِمْ مَقْرُونُونَ أَنَّ اللَّهَ خَالِقُهُمْ ﴿١﴾ وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴿٢﴾ [الزخرف: ٨٧]، وَأَنَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴿٣﴾ وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ ﴿٤﴾ [الزخرف: ٩]، وَأَنَّهُ الرِّزَّاقُ الَّذِي يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ، وَأَنَّهُ الَّذِي يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَأَنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ، ﴿٥﴾ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٦﴾ [يونس: ٣١]، ﴿٧﴾ قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٩﴾ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿١٠﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿١١﴾ قُلْ مَنْ يَدِينُ مَلَائِكَتُهُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٢﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ ﴿١٣﴾ [المؤمنون: ٨٤-٨٩]؟

وهذا فرعونُ مع غُلُوِّه في كفره ودعواه أقبح دعوى ونطقه بالكلمة الشنعاء ^(١)، يقول الله في حقه حاكياً عن موسى عليه السلام: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ﴾ [الإسراء: ١٠٢]، وقال إبليس: ﴿إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ [المائدة: ٢٨]، وقال: ﴿رَبِّ مَا أَغْوَيْتَنِي﴾ [الحجر: ٣٩]، وقال: ﴿رَبِّ فَأَنْظِرْنِي﴾ [الحجر: ٣٦]، وكلُّ مُشْرِكٍ مُقَرَّبٌ أَنَّ اللَّهَ خَالِقُهُ وَخَالِقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَرَبُّنَّ وَرَبُّ مَا فِيهِنَّ وَرَازِقُهُمْ، ولهذا احتجَّ عليهم

(١) وهي قوله: ﴿قَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى﴾ [النازعات: ٢٤].

الرسـل بقولهم: ﴿ أَفَمَن يَخْلُقُ كَمَن لَّا يَخْلُقُ ۚ ﴾ [النحل: ١٧]، وبقولهم: ﴿ إِنَّا نَدْعُونَكَ مِنَ دُونِ اللَّهِ لَن يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ ۚ ﴾ [الحج: ٧٣]، والمشركون مقرُّون بذلك ولا ينكرونه.

الأصل الخامس

أَنَّ العبادة أقصى باب الخضوع والتذلل، ولم تُستعمل إلَّا في الخضوع لله تعالى؛ لأنَّه مُولي أعظم النِّعم، وكان لذلك حقيقةً بأقصى غاية الخضوع، كما في (الكشاف) (١).

ثمَّ إنَّ رأس العبادة وأساسها التوحيد الذي تفيده كلمته التي إليها دعت جميع الرسل، وهي قول (لا إله إلَّا الله)، والمراد اعتقاد معناها والعمل بمقتضاها، لا مجرد قولها باللسان (٢).

ومعناها: إفراد الله بالعبادة والإلهية، والنفي والبراءة من كلِّ معبود دونه، وقد علم الكفار هذا المعنى؛ لأنَّهم أهل اللسان العربي، [فقالوا: ﴿أَجْعَلُ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ مُّجَابٌ﴾ (٥)] ص: ٥.



(١) الكشاف (١/ ١٣)، وهو تفسير الزمخشري، واسمه محمود بن عمرو بن أحمد، جار الله الزمخشري (المتوفى: ٥٣٨هـ)، وهو معتزلي جلد، وفي تفسيره من عقائد المعتزلة الشيء الكثير.

وقد عرف شيخ الإسلام العبادة بقوله: اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة. وانظر شرحنا للقول المفيد ففيه بيان ذلك.

(٢) راجع الأصل الثاني.

فصل

* إذا عرفت هذه الأصول فاعلم أنَّ الله تعالى جعل العبادة له أنواعاً:

- اعتقادية: وهي أساسها، وذلك أن تعتقد أنَّه الربُّ الواحد الأحد الذي له الخلق والأمر، وبيده النفع والضرر، وأنَّه الذي لا شريك له، ولا يشفع عنده أحد إلا بإذنه، وأنَّه لا معبود بحق غيره، وغير ذلك مما يجب من لوازم الإلهية.

- ومنها لفظية: وهي النطق بكلمة التوحيد، فمن اعتقد ما ذكر ولم ينطق بها لم يحقن دمه ولا ماله، وكان كإبليس^(١)، فإنَّه يعتقد التوحيد، بل ويُقرُّ به كما أسلفناه عنه، إلا أنَّه لم يمثّل أمر الله بالسجود فكفر، ومن نطق بها ولم يعتقد حُقن ماله ودمه وحسابه على الله، وحكمه حكم المنافقين^(٢).

- وبدنية: كالقيام والركوع والسجود في الصلاة، ومنها الصوم وأفعال الحج والطواف.

- ومالية: كإخراج جزء من المال امتثالاً لما أمر الله تعالى به، وأنواع الواجبات والمندوبات في الأموال والأبدان والأفعال والأقوال كثيرة، لكن هذه أمهاتها.

وإذا تقرّرت هذه الأصول، فاعلم أنَّ الله تعالى بعث الأنبياء عليهم الصلاة والسلام من أولهم إلى آخرهم يدعون العباد إلى إفراد الله تعالى بالعبادة، لا إلى إثبات أنَّه خلَقهم ونحوه، إذ هم مقرُّون بذلك، كما قرَّرنه وكرَّرنه، ولذا قالوا ﴿أَجِئْنَا لِنُعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ﴾ [الأعراف: ٧٠]،

(١) أي: في الحكم، فهو كافر وإن كان يقر بالربوبية؛ لوقوعه في كفر الإباء والاستكبار، وكفر من لم ينطق بالشهادة مع إقراره بالربوبية كفر جحود، فكلاهما كفر، ولا ينفعهما الإقرار بالربوبية.

(٢) إذا لم يعلم نفاقه فيعامل كالمسلمين، وسرائرهم إلى الله تعالى، أما من علّم نفاقه فهو مرتد يطبق عليه حكم الردة.

أي: لفردَه بالعبادة ونخصَّه بها من دون آلهتنا، فلم ينكروا إلَّا طلب الرسل منهم أفراد العبادة لله، ولم ينكروا الله تعالى، ولا قالوا إنَّه لا يُعبد، بل أقرُّوا بأنَّه يُعبد، وأنكروا كونه يُفردُ بالعبادة، فعبدوا مع الله تعالى غيره، وأشركوا معه سواه، واتخذوا معه أنداداً، كما قال تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَاداً وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢]، أي: وأنتم تعلمون أنَّه لا ندَّ له، وكانوا يقولون في تلبيتهم للحج^(١): «ليك لا شريك لك إلَّا شريكاً هو لك، تملكه وما ملك»، وكان يسمعونهم النبي ﷺ عند قولهم «لا شريك لك» وهو يقول: «قَدْ قَدْ» أي: أفردوه جلَّ جلاله بالعبادة لو تركوا قولهم: «إلَّا شريكاً هو لك»، فنفس شركهم بالله تعالى إقرار به تعالى. كما قال تعالى: ﴿أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [القصص: ٢٢]، ﴿وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ٢٣]، ﴿قُلْ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ كِيدُونِ فَلَا تُنظِرُونِ﴾ [البقرة: ٢٣]، [الأعراف: ١٩٥]، فنفس اتخاذ الشريك^(٣) إقراراً بالله تعالى، ولم يعبدوا الأصنام بالخضوع لها^(٤) والتقرب بالنذور والنحر لها؛ إلَّا لاعتقادهم أنَّها تقرَّبهم من الله وتشفع لهم لديه. فأرسل الله الرسل تأمرهم بترك عبادة كلِّ ما سواه، [وتبيِّن] أنَّ هذا الاعتقاد الذي يعتقدونه في الأنداد باطلٌ، وأنَّ التقرب إليهم باطل، وأنَّ ذلك لا يكون إلَّا لله وحده، وهذا هو توحيد

(١) رواه مسلم (١١٨٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

ومعنى (قَدْ قَدْ) أي: كفاكم هذا الكلام فاقصروا عليه، ولا تزيدوا؛ لأن الزيادة تلك تنقض ما قبلها وتخالفه.

(٢) في الأصل: (ادعوا شركاءكم) وهو تصحيف.

(٣) في نسخة: الأنداد.

(٤) في الأصل: لهم.

العبادة، وقد كانوا مقرّين - كما عرفت في الأصل الرابع - بتوحيد الربوبية، وأنّه الخالق وحده والرازق وحده.

ومن هذا تعرف أنّ التوحيد الذي دعّتهم إليه الرسل من أولهم وهو نوح عليه السلام، إلى آخرهم وهو محمد ﷺ، هو توحيد العبادة، ولذا تقول لهم الرسل: ﴿أَلَا تَعْبُدُونَ إِلَّا إِيَّاهُ﴾، ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾.

وقد كان المشركون منهم من يعبد الملائكة ويناديهم عند الشدائد، ومنهم من يعبد أحجاراً ويهتف بها عند الشدائد، وهي في الأصل صوّر رجال صالحين كانوا يُحبّونهم ويعتقدون فيهم، فلمّا هلكوا صوّروا صوّرهم تسليّاً بها، فلمّا طال عليهم الأمد عبدوهم، ثم زاد [الأمد^(١)] طولاً فعبدوا الأحجار.

ومنهم من يعبد المسيح، ومنهم من يعبد الكواكب، ويهتف بها عند الشدائد، فبعث الله محمداً ﷺ يدعوهم إلى عبادة الله، بأن يُفردوه بالعبادة كما أفردوه بالربوبية، ربوبيته للسّموات والأرض، وأن يفردوه بكلمة (لا إله إلاّ الله)، معتقدين لمعناها، عاملين بمقتضاها، وأن لا يدعوا مع الله أحداً، وقال تعالى: ﴿لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ﴾ [الرعد: ١٤]

وقال تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (٣٢) [المائدة: ٢٣]، أي: من شرط الصدق في الإيمان بالله أن لا يتوكلوا إلاّ عليه، وأن يُفردوه بالتوكّل كما يجب أن يُفردوه بالدعاء والاستغفار، وأمر الله عباده أن يقولوا ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ [الفاتحة: ٥]، ولا يصدّق قائل هذا إلاّ إذا

(١) في الأصل: [الأمل]، والسياق يقتضي ما أثبتناه من نسخة أخرى.

أفرد العبادة لله تعالى، وإلا كان كاذباً منهيّاً عن أن يقول هذه الكلمة ^(١)؛ إذ معناها: نخصّك بالعبادة ونفردك بها دون كلّ أحد، وهو معنى قوله: ﴿فَإِنِّي فَأَعْبُدُونَ﴾ [العنكبوت: ٥٦]، ﴿وَلِإِنِّي فَأَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٤١]؛ لما عُرف من علم البيان أنّ تقديم ما حقّه التأخير يفيد الحصر، أي: لا تعبدوا إلا الله ولا تعبدوا غيره، ولا تتّقوا إلا الله ولا تتّقوا غيره، كما في (الكشاف).

فإفراؤ الله تعالى بتوحيد العبادة لا يتمّ إلا بأن يكون الدعاء كلّ له، والنداء في الشدائد والرخاء لا يكون إلا لله وحده، والاستغاثة والاستعانة بالله وحده، واللّجوء إلى الله والنذر والنحر له تعالى، وجميع أنواع العبادات من الخضوع والقيام تذللاً لله تعالى، والركوع والسجود والطواف والتجرد عن الثياب والحلق والتقصير كلّ لا يكون إلا لله عز وجل ^(٢).

(١) قال العلامة عبد المحسن العباد رحمه الله: تعبير المصنف بهذا فيه نظر؛ لأنه لا ينهى عن قول هذه

الكلمة، إنما ينهى أن يُضاف إليها عبادة غير الله معه. "تعليقه على التطهير".

(٢) قال ابن القيم رحمه الله تعالى في الزاد " (٤/ ١٥٩): وحلق الرأس ثلاثة أنواع:

أحدها: تُسكّ وقُرْبَة. والثاني: بدعة وشرك. والثالث: حاجة ودواء.

فالأول: الحلق في أحد النُّسكين: الحجّ أو العُمرة.

والثاني: حلق الرأس لغير الله سبحانه، كما يحلقها المريدون لشييوخهم.

وقال (ص ١٦١): والمقصود أنّ النفوس الجاهلة الضالة أسقطت عبودية الله سبحانه، وأشركت فيها

مَنْ تُعَظَّم من الخلق، فسجدت لغير الله، وركعت له، وقامت بين يديه قيام الصلاة، وحلفت بغيره، ونذرت لغيره، وحلقت لغيره، وذبحت لغيره، وطافت لغير بيته، وعظّمت بالحب، والخوف،

والرجاء، والطاعة، كما يُعَظَّم الخالق بل أشد، وسوّت من تعبده من المخلوقين برّب العالمين، وهؤلاء

هم المضادون لدعوة الرُّسل، وهم الذين برّهم يعدّلون، وهم الذين يقولون وهم في النار مع آلهتهم

وَمَنْ فَعَلَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ لِمَخْلُوقٍ حَيٍّ أَوْ مَيِّتٍ أَوْ جَمَادٍ أَوْ غَيْرِهِ، فَقَدْ أَشْرَكَ فِي الْعِبَادَةِ، وَصَارَ مَنْ تَفَعَّلَ لَهُ هَذِهِ الْأُمُورُ إِلَهًا لِعَابِدِيهِ، سِوَاءٍ كَانَ مَلَكًا أَوْ نَبِيًّا أَوْ وَلِيًّا أَوْ شَجَرًا أَوْ قَبْرًا أَوْ جَنِيًّا أَوْ حَيًّا أَوْ مَيِّتًا، وَصَارَ [الْعَابِدُ] بِهَذِهِ الْعِبَادَةِ أَوْ بِأَيِّ نَوْعٍ مِنْهَا عَابِدًا لِذَلِكَ الْمَخْلُوقِ مُشْرِكًا بِاللَّهِ، وَإِنْ أَقْرَبَ بِاللَّهِ وَعَبَدَهُ، فَإِنَّ إِقْرَارَ الْمُشْرِكِينَ بِاللَّهِ وَتَقَرُّبَهُمْ إِلَيْهِ لَمْ يُخْرِجْهُمْ عَنِ الشِّرْكِ، وَعَنْ وَجُوبِ سَفْكِ دِمَائِهِمْ وَسَبْيِ ذُرَارِيهِمْ وَنَهْبِ أَمْوَالِهِمْ، فَاللَّهُ تَعَالَى أَغْنَى الشُّرَكَاءَ عَنِ الشِّرْكِ، لَا يَقْبَلُ عَمَلًا شُورَكَ فِيهِ غَيْرُهُ، وَلَا يُؤْمِنُ بِهِ مَنْ عَبَدَ غَيْرَهُ مَعَهُ.

يُخْتَصِمُونَ: ﴿تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ ﴿٩٧﴾ إِذْ هَوَّيْنَاهُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٩٨﴾ [الشعراء: ٩٨]، وهم الذين قال الله فيهم: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥] وهذا كُلُّهُ مِنَ الشِّرْكِ، والله لا يغفر أَنْ يُشْرَكَ بِهِ.

فصل

إذا تقرر عندك أنَّ المشركين لم ينفعهم الإقرارُ بالله تعالى مع إشراكهم في العبادة، ولا يغني عنهم من الله تعالى شيئاً، وأنَّ عبادتهم هي اعتقادهم فيهم أنَّهم يضرُّون وينفعون^(١)، وأنَّهم يقربونهم إلى الله زلفى، وأنَّهم يشفعون لهم عند الله تعالى، فنَحَرُوا لهم النَّحَائِرَ، وطافُوا بهم ونذروا النذور عليهم، وقاموا متذلِّلين متواضعين^(٢) في خدمتهم وسجدوا لهم، ومع هذا كلُّه فهم مقرُّون لله بالربوبية وأَنَّه الخالق، ولكنَّهم لما أشركوا في عبادته، جعلهم مشركين ولم يَعتَدَّ

(١) قال ابن أبي العزِّ رحمه الله: وكثير من مشركي العرب وغيرهم قد يظن في آلهته شيئاً من النفع والضرر بدون أن يخلق الله ذلك ... "شرح الطحاوية" (١/٣٨).

وقال الراجحي - غفر الله تعالى له -: قد يوجد بعض المشركين يعتقد النفع والضرر في غير الله، فيكون مشركاً في الربوبية، لكن هذا قليل الشرك في الربوبية، لكن الغالب على المشركين أنهم يعتقدون أن الضر والنفع بيد الله، وشركهم إنما هو في العبادة، يعتقدون أنهم يقربونهم إلى الله زلفى ويشفعون لهم عند الله. اهـ

ويقوي كلام ابن أبي العزِّ قوله تعالى عن المشركين: ﴿إِنْ نَقُولُ إِلَّا اعْتَرَاكَ بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوْرٍ﴾ [هود: ٥٤]، وقول المشركين - عندما أراد خالد بن الوليد هدم العزى -: يا عزى جنبليه، يا عزى اقتليه. وهذا كثير فيهم، إلا أنه قليل بالنسبة للشرك في العبادة، وأن الغالب على أحوال المشركين أنهم جعلوها وسائط، لا أنهم ظنوها تجلب النفع أو تدفع الضر باستقلال، وذلك كقوله عن إبراهيم: ﴿أَوْ يَنْفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ﴾ [الشعراء: ٧٣]، فأقروا بعدم ذلك، وقوله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾ [يونس: ١٨] الآية.

(٢) في نسخة: (خاضعين) والمعنى واحد.

بإقرارهم هذا؛ لأنه نافاه فعلهم، فلم ينفعهم الإقرار بتوحيد الربوبية ^(١).
فَمِنْ شَأْنِ مَنْ أَقَرَّ اللَّهُ تَعَالَى بِتَوْحِيدِ الرَّبُّوبِيَّةِ أَنْ يُفَرِّدَهُ بِتَوْحِيدِ الْعِبَادَةِ، فَإِذَا لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَالْإِقْرَارُ
باطل ^(٢).

وقد عرفوا ذلك وهم في طبقات النار ^(٣) فقالوا: ﴿تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿١٧﴾ إِذْ نُسَوِّكُمْ
بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٨﴾﴾ [الشعراء: ٩٧-٩٨]، مع أنهم لم يسوؤهم به من كل وجه، ولا جعلوهم
خالقين ولا رازقين، لكنهم علموا وهم في قعر جهنم أن خلطهم الإقرار بذرة من ذرات
الإشراك في توحيد العبادة صيرهم كمن سوى بين الأصنام وبين رب الأنعام ^(٤).

-
- (١) إذ لا بد في التوحيد من اجتماع أنواع التوحيد كلها، فلا ينفك أحدها عن غيره.
- (٢) كان الأولى أن يقول: (فالإقرار الأول وحده لا يكفي أو لا ينفع وحده)، وإنما أراد المصنف أن
الشرك في أحد أنواع التوحيد لازم للشرك في غيره، فمن - مثلاً - ذبح لغير الله تعالى لم يذبح إلا
لاعتقاده أنه يستحق ذلك، وأن له صفات كعلم حاله وقدرة على إغاثته ... فبهذا يكون الذبح شركاً
في الألوهية، والاعتقاد شرك في الربوبية والأسماء والصفات ..
- (٣) قال العلامة الراجحي: الأولى التعبير بدركات؛ لأن النار دركات وليس طبقات، كل دركة
سفلى أشد عذاباً من الدركة التي أعلى منها. اهـ
- (٤) لابن تيمية كلام حول هذا، انظر "الفتاوى" (٧/ ٧٥)، وابن القيم في المدارج والجواب الكافي،
وهو مذكور في تفسيره (سورة الشعراء ٣/ ٣٢٨) جمع أحد العصرين.
- قال ابن القيم رحمه الله تعالى: ومعلوم أنهم لم يسوؤهم برب العالمين في الخلق والربوبية، وإنما سووهم
به في المحبة والتعظيم. اهـ المراد.

قال الله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦] أي: ما يُقرُّ أكثرهم في إقراره بالله وبأنه خلقهم وخلق السموات والأرض إلا وهو مشركٌ بعبادة الأوثان (١).

بل سمَّى الله الرياء في الطاعات شركاً (٢)، مع أنَّ فاعل الطاعة ما قصد بها إلا الله تعالى، وإنَّما طلب المنزلة بالطاعة في قلوب الناس، فالمرائي عبدَ الله لا غيره، لكنَّه خلطَ عبادته بطلب المنزلة

(١) هذا تفسير جماعة من السلف.

(٢) الرياء شرك، فمنه الشرك الأكبر ومنه الشرك الأصغر.

فالأكبر: هو أن يعمل العبادة لغير الله عز وجل، وهذا حال المنافقين، ﴿يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢]، ويلحق بهم من صنع كصنعتهم.

والأصغر: أن يعمل العمل لله تعالى لكن يخالطه الرياء.

قال الراجحي غفر الله غفر الله تعالى له: الرياء ينقسم إلى قسمين:

(١) رياء أكبر، وهو رياء المنافقين الذين أسلموا نفاقاً، فهذا الرياء مخرج من الملة.

(٢) رياء أصغر: وهو الرياء الذي يخطر على المؤمن في العبادات، فهذا شرك أصغر لا يخرج من الملة ... لكن يحبط العمل الذي قارنه، وإن كان طارئاً ثم دفعه فلا يضره، فقول المؤلف ليس على إطلاقه. اهـ
بتصرف.

وقال ابن القيم رحمه الله تعالى: «وأما الشرك في الإرادات والنيات فذلك البحر الذي لا ساحل له، وقُلَّ من ينجو منه، فمن أراد بعمله غير وجه الله تعالى ونوى شيئاً غير التقرب إليه وطلب الجزاء منه سبحانه فقد أشرك في إرادته، والإخلاص أن يخلص لله في أقواله وأفعاله وإرادته ونيته ... "الجواب الكافي" (ص ١٥٧).

في قلوب الناس، فلم يقبل له عبادة وسمّاها شركاً، كما أخرج مسلم^(١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله تعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، مَنْ عَمَلَ عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه»^(٢)، بل سمّى الله تعالى التسمية بعبد الحارث شركاً، كما قال تعالى: ﴿فَلَمَّا أَتَاهُمَا صَليحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الأعراف: ١٩٠]. فإنه أخرج أحمد بن حنبل والترمذي من حديث سمرة: أن النبي ﷺ قال: «لما حملت حواء - وكان لا يعيش لها ولد - طاف بها إبليس، وقال: لا يعيش لك ولد حتى تسميه عبد الحارث، فسمّته فعاش، وكان ذلك من وحي الشيطان وأمره، فأنزل الله الآيات، وسمّى هذه التسمية شركاً، وكان إبليس يُسمى بالحارث»، والقصة في الدر المنثور^(٣) وغيره.



(١) مسلم (٢٩٨٥).

(٢) قال الشيخ الفوزان - أعلى الله تعالى درجته - قوله: «تركته وشركه» دليل على أن الشرك يحبط العمل كان أكبر أو أصغر ... "إعانة المستفيد" (١٢٩ / ٢).

(٣) رواه أحمد (١١ / ٥)، والترمذي (٣٠٧٧) وغيرهم.

وفي إسناده عمر بن إبراهيم عن قتادة، ورواية عمر عن قتادة منكراً كما قاله أحمد وابن عدي وغيرهما، ورجح الترمذي وقفه.

والحديث ضعفه الترمذي وابن عدي وابن القيم وابن كثير والألباني والوادعي وغيرهم، وانظر "الضعيفة" (٣٤٢).

وقال ابن حزم رحمه الله تعالى: موضوعة مكذوبة من تأليف من لا دين له ولا حياء، لم يصح سندها. "الفصل" (٥ / ٤).

فصل

قد عرفت من هذا كله أنَّ من اعتقد في شجر أو حجر أو قبر أو ملكٍ [أو جنِّيٍّ] أو حيٍّ أو ميت أنَّه ينفع أو يضر^(١)، أو أنَّه يقرب إلى الله، أو يشفع عنده في حاجة من حوائج الدنيا^(٢) بمجرد التشفع به والتوسل به إلى الرب تعالى [إلاَّ ما ورد في حديث فيه مقال^(٣) في حقَّ نبيِّنا

(١) فيما لا يقدر عليه إلا الله تعالى.

(٢) هذا يوضح لك ما تقدم ذكره من أن طلب الشفاعة من الأموات الذي يروجوه من ينكر البعث،

وهو غالب مقصود القبورية يريدون به أمور الدنيا من شفاء مريض وتفريج كرب...

(٣) الحديث صحيح، رواه الترمذي (٣٥٧٨)، وابن ماجه (١٣٨٥)، وأحمد (١٣٨/٤) وغيرهم من

حديث عثمان بن حنيف رضي الله عنه ولفظه: أن رجلاً ضريراً أتى النبي ﷺ فقال: «ادع الله أن

يعافيني»، فأمره أن يتوضأ ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء: «اللهم إني أتوسل إليك وأتوجه إليك

بنبيك محمد نبي الرحمة، اللهم فشفعه فيّ»، الحديث صححه الألباني والوادعي.

وتوجيه الحديث عند عامة علماء التوحيد أنه توسل بدعاء النبي ﷺ.

قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: فهذا توسل بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم وشفاعته، ودعا له

النبي صلى الله عليه وسلم، ولهذا قال: وشفعه في، فسأل الله أن يقبل شفاعته رسوله فيه وهو دعاؤه.

اهـ "التوسل والوسيلة".

وقال الشيخ العباد - حفظه الله تعالى - : التوسل الذي هو شرك: أن يجعل المتوسل به واسطة بينه

وبين الله يدعو ويطلب منه الشفاعة، أما إذا سأل الله بجاه فلان مثلاً فإنه بدعة وليس بشرك، وإذا

توسل إلى الله بدعاء الداعي فإنه سائغ لثبوت ذلك عن عمر في صحيح البخاري (١٠١٠) قال:

«اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنينا فتنسينا، وإنا نتوسل إليك بعمِّ نبينا فاسقنا»، وقد توسلوا بدعاء

النبي ﷺ في حياته ولم يطلبوا منه دعاءً بعد موته، بل طلبوا من العباس أن يدعو وتوسلوا بدعائه،

محمد ﷺ بخصوصه] ^(١) -، نحو ذلك، فإنه قد أشرك مع الله غيره ^(٢)، واعتقد ما لا يحلُّ اعتقاده، كما اعتقده المشركون في الأوثان، فضلاً عمَّن ينذر بهاله وولده لميت أو حي، يطلب من ذلك الميت ما لا يُطلب إلا من الله تعالى من الحاجات، من عافية مريضه أو قدوم غائبه أو نيله لأيِّ مطلب من المطالب، فإنَّ هذا هو الشرك بعينه الذي كان عليه عبَادُ الأصنام والأوثان. والنَّذورُ بالمال للميت ونحوه، والنَّحر على قبره ^(٣) والتوسل به وطلب الحاجات منه، هو بعينه الذي كانت تفعله الجاهلية.

وإنَّما [كانوا] يفعلونه لما يسمُّونه وثناً وصنماً، وفعله القبوريون لما يسمُّونه ولياً وقبراً ومشهداً ^(٤)، والأسماء لا أثر لها ولا تغيِّر المعاني ضرورة لغوية وعقلية وشرعية، فإنَّ مَنْ شرب الخمرَ وسَمَّاهَا ماءً، ما شرب إلاَّ خمراً، وعقابه عقابُ شارب الخمر، ولعلَّه يزيد عقابه للتدليس

ويدل له أيضاً توسل الأعمى بدعاء رسول الله ﷺ له أن يرد الله إليه بصره ... اهـ من تعليقه.

(١) ما بين المعقوفين جملة اعتراضية.

وهذا يدل عليه السياق.

(٢) راجع التفصيل السابق في التوسل.

(٣) النحر على القبر على نوعين:

الأول: النحر والذبح تقرُّباً للميت بقصد الشفاعة أو غيرها، وهذا شرك أكبر.

والثاني: أن يكون لله تعالى، فتخصيص ذلك عند القبر بدعة منكرة، وهو من ذرائع الشرك.

(٤) المشهد: المكان الذي يُجتمع فيه، والمراد هنا: أماكن قبور تعبد بها القبورية وتعظمها، ويطلق

المشهد على البناء الذي على القبر، سواء كان تابوتاً أو قبة.

والكذب في التسمية^(١).

وقد ثبت في الأحاديث^(٢) أنه يأتي قومٌ يشربون الخمرَ يسمونها بغير اسمها، وصدق ﷺ.

فإنه قد أتى طوائفٌ من الفسقة يشربون الخمرَ ويسمونها نبيذاً.

وأول من سَمَّى ما فيه غضب الله وعصيانُه بالأسماء المحبوبة عند السامعين إبليس لعنه الله،

فإنه قال لأبي البشر آدم عليه السلام: ﴿يَتَّكِدُمْ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَى﴾ ﴿١٢٠﴾

[طه: ١٢٠]، فسَمَّى الشجرة التي نهى الله تعالى آدم عن قربانها شجرة الخلد، جذباً لطبعه

إليها، وهزاً لنشاطه إلى قربانها، وتدليساً عليه بالاسم الذي اخترعه لها، كما يُسمَّى إخوانه

المقلدون له الحشيشة بلقمة (الراحة)، وكما يُسمَّى الظلمة ما يقبضونه من أموال عباد الله ظلماً

وعدواناً أدباً، فيقولون أدب القتل، أدب السرقة، أدب التهمة، بتحريف اسم الظلم إلى اسم

الأدب.

(١) قال ابن القيم رحمه الله تعالى: فإن الشرك والكفر هو شرك وكفر لحقيقته ومعناه لا لاسمه ولفظه

فمن سجد لمخلوق وقال ليس هذا بسجود له هذا خضوع وتقبل الأرض بالجبهة كما أقبلها بالنعيم

أو هذا إكرام لم يخرج بهذه الألفاظ عن كونه سجوداً لغير الله فليسمه بما شاء.

وكذلك من ذبح للشيطان ودعاه واستعاذ به وتقرب إليه بما يحب فقد عبده وإن لم يسم ذلك عبادة.

أ.هـ بدائع الفوائد (٢/ ٢٣٥).

وهذا رد على من أباح الصور وسماها: نقل وظل، وغير ذلك.

(٢) منها: ما رواه أحمد (١/ ٢٣٧) والنسائي (٥٦٥٨) وغيرهما من حديث رجل من الصحابة بلفظ:

«يشرب ناس من أمتي الخمرَ يسمونها بغير اسمها».

ورواه أحمد (٥/ ٣١٨) من حديث عبادة رضي الله عنه، وانظر الصحيحة (٩٠، ٤١٤).

كما يحرّفونه في بعض المقبوضات إلى اسم النفاقة، وفي بعضها إلى اسم السياقة، وفي بعضها أدب المكايل والموازن.

وكلُّ ذلك اسمه عند الله ظلمٌ وعدوان، كما يعرفه مَنْ شَمَّ رائحةَ الكتاب والسنة، وكلُّ ذلك مأخوذٌ عن إبليس حيث سَمَّى الشجرةَ المنهيَّ عنها شجرةَ الخلد.

وكذلك تسميةُ القبرِ مَشْهداً، وَمَنْ يعتقدون فيه وليّاً، لا تخرجه عن اسم الصنم والوثن؛ إذ هم مُعاملون لها معاملة المشركين للأصنام، ويطوفون بهم طواف الحجاج ببيت الله الحرام، وَيَسْتَلْمُونَهُمْ استلامهم لأركان البيت، ويحاطبون الميت بالكلمات الكفرية، مِنْ قولهم: على الله وعليك^(١)، ويهتفون بأسمائهم عند الشدائد ونحوها.

(١) وهذا في مخاطبة الأموات يعد من الشرك الأكبر كما ذكره المؤلف، وإنما يكون أصغر في حق الأحياء إذا كان مجرد تلفظ جرى على اللسان.

وقال ابن القيم رحمه الله تعالى: وأما الشرك الأصغر: فكيسر الرياء والتصنع للخلق والحلف بغير الله كما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «من حلف بغير الله فقد أشرك» وقول الرجل للرجل: ما شاء الله وشئت، وهذا من الله ومنا، وأنا بالله وبك، و مالي إلا الله وأنت، وأنا متوكل على الله وعليك، ولولا أنت لم يكن كذا وكذا، وقد يكون هذا شركاً أكبر بحسب قائله ومقصده. المدراج (١/ ٣٥٢)

وكل قوم لهم رجل ينادونه.

فأهل العراق والهند يدعون عبد القادر الجيلي ^(١).

وأهل التهائم لهم في كل بلد ميت يهتفون باسمه، يقولون: يا زيلعي! يا ابن العجيل! ^(٢).

وأهل مكة والطائف: يا ابن العباس! ^(٣)،

(١) عبد القادر بن أبي صالح الجيلي، ويقال الجيلاني (ت ٥٦١هـ) صوفي، نسبت إليه كتب فيها كلمات تنضح بوحدة الوجود.

وقد ترجم له الذهبي في "السير" (٢٠ / ٤٣٩) وقال في آخر ذلك: وعليه مآخذ في بعض أقواله ودعاويه، والله الموعد، وبعض ذلك مكذوب عليه. اهـ

وعلى كل، الرجل فيه نظر، والمغلاة فيه شأن الجهلة والصوفية، ومهما كان صلاحه فإنه لا يستحق أن يشرك بالله تعالى في عبادته، فالعبادة حق محض لله تعالى لا تصح لغيره أبداً.

(٢) الزيلعي: أحمد بن عمر الجبرتي (ت ٧٠٤هـ)، المدفون في تهامة شمال الحديدة، صوفي غال. "الأعلام" للزركلي (١ / ١٨٦).

وابن العجيل: أحمد بن موسى بن علي بن عجيل (ت ٦٩٠هـ) المدفون في بيت الفقيه بتهامة جنوب الحديدة، صوفي غال.

وقد أزال قبره الحاكم أحمد حميد الدين أثناء ولايته للعهد، ولم يبق منه اليوم شيء إلا الكذب عند صوفية بيت الفقيه. وانظر "السلوك في طبقات العلماء والملوك" (١ / ٤١١).

(٣) عبد الله بن عباس الصحابي المشهور، وقد أزال القبة المبنية على قبره آل سعود، وانتهى الشرك هنالك، والله الحمد والمنة.

وأهل مصر: يا رفاعي ^(١)! يا بدوي ^(٢)!

والسادة البكرية ^(٣)!، وأهل الجبال: يا أبا طير ^(٤)!، وأهل اليمن: يا ابن علوان ^(٥)!.

وفي كل قرية أمواتٌ يهتفون بهم وينادونهم ويرجونهم لجلب الخير ودفع الضر، وهذا هو بعينه فعلُ المشركين في الأصنام، كما قلنا في الأبيات النجدية ^(٦):

(١) الرفاعي: أحمد بن أبي الحسين الرفاعي (ت ٥٧٨هـ) بالمغرب، وهو صوفي مبتدع، وتبعه طائفة

صوفية خرافية تنسب إليه تسمى (الرفاعية).

(٢) البدوي: أحمد بن علي، مغربي الأصل (ت ٦٧٥هـ)، كان مجنوناً فيما حكوا عنه، ونسبت

الصوفية إليه الكرامات لنشر الشرك عند قبره، وقبره بطنطا يُعبد من دون الله تعالى، اللهم عجل بزواله. "الأعلام" (١/ ١٧٥).

(٣) السادة البكرية: طائفة من الصوفية. "جمهرة الأولياء" (٢/ ٢٧٥).

(٤) أبو طير: أحمد بن حسين اليمني (ت ٦٦٥هـ)، وقبره بخارف حاشد، وكان يُعبد ثم اندثر أمره، والله الحمد والمنة. "هجر العلم" للأكوع (٢/ ٧٤١-٧٤٤).

(٥) أحمد بن علوان اليمني من صوفية تعز (ت ٦٥٥هـ)، وقبره هنالك، حتى كان زمن الحاكم أحمد حميد الدين في ولاية عهده، فقام بنش قبره ونقله إلى مكان لا يدرى أين هو.

وابن علوان أشعري العقيدة صوفي غال في منهجه، حتى أنه صرح في قصيدة له بما يفيد القول بوحدة الوجود، وقد ذكرنا شيئاً من ذلك في كتابنا "المنتخب من كلام العلماء في زعماء التصوف".

ولا تزال صوفية تعز تدعي وجود قبر ابن علوان، وهذا كذب، لكن نقول لهم: إن كان كذباً أو صدقاً فالشرك الذي يصنع عند قبره لا يجوز، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨].

(٦) انظرها في ديوانه (ص ١٦٦).

وهذا النقل يدل على عدم تراجعها عنها، لا كما زعمه بعض الحاقدين أنه رجع عنها.

أعادوا بها معنى سواع ومثله
وقد هتفوا عند الشدائد باسمها
وكم نحروا في سوحها من نحيرة
وكم طائف حول القبور مقبلاً
يغوث وود، بئس ذلك من وُدِّ
كما يهتف المضطر بالصَّمد الفرد^(١)
أهلَّت لغير الله جهراً على عمد
ويستلم الأركان منهنَّ باليد

وانظر "دحر افتراءات أهل الزيغ" للشيخ ربيع (ص ١٢٦).

(١) وقوله: (بالصمد الفرد) الفرد ليس اسماً لله تعالى، وإنما صفة، وهي بمعنى الواحد الأحد كما قاله الشيخ ابن باز وغيره.

[فصل]

في ذكر شبه القبورية والردِّ عليها [

[الشبهة الأولى]

فإن قال: إننا نحرتُ [الله] وذكرْتُ اسمَ الله عليه ^(١).

فقل: إن كان النحرُ لله فلايُّ شيء قَرَّبْتَ ما تنحُرُهُ من باب مَشْهَدٍ من تفضله وتعتقد فيه؟ هل أردت بذلك تعظيمه؟

إن قال: نعم!

فقل له: هذا النحر لغير الله، بل أشركت مع الله تعالى غيره، وإن لم تُرد تعظيمه، فهل أردت توسيخ باب المشهد وتنجيس الداخلين إليه؟
أنت تعلمُ يقيناً أنك ما أردت ذلك أصلاً، ولا أردت إلاَّ الأول، ولا خرجت من بيتك إلاَّ قصداً له، ثم كذلك دعاؤهم له.

(١) قال الشيخ الراجحي - حفظه الله تعالى - : لأن بعض المشركين قد يقول: باسم الله، وإذا قال باسم الله وهو يقصد بها التقرب إلى صاحب القبر أو على الجن أو إلى الملائكة وغيرهم فهو مشرك، ولو قال باسم الله ألف مرة فلا يفيد؛ لأن العبرة بالاعتقاد والقصد لا بالتسمية. اهـ بتصرف.
وخلاصة هذه المسألة:

- أ- من ذبح لله تعالى وذكر اسم الله سبحانه فقد أصاب العبادة الصحيحة.
- ب- من ذبح لله تعالى وذكر اسم غير الله فقد أشرك.
- ج- من ذبح لله تعالى ولم يذكر اسم الله تعالى فحرام.
- د- من ذبح لغير الله تعالى وذكر اسم الله تعالى فهذا شرك أكبر.
- هـ - من ذبح لغير الله تعالى وذكر اسم غير الله فهذا شرك أكبر، كسابقه بل أشد.

فهذا الذي عليه هؤلاء شرك بلا ريب ^(١).

وقد يعتقدون في بعض فسقة الأحياء، وينادونه في الشدة والرخاء ^(٢)، وهو عاكف على القبائح والفضائح، لا يحضر حيث أمر الله عباده المؤمنين بالحضور هناك، ولا يحضر جمعة ولا جماعة، ولا يشيع جنازة، ولا يكتسب حلالاً، ويضُمُّ إلى ذلك دعوى علم الغيب، ويجلب إليه إبليس جماعة قد عشعش في قلوبهم وباض فيها وفرخ، يصدقون بهتانته، ويعظمون شأنه، ويجعلون هذا نداً لرب العالمين ومثلاً.

فيا للعقول أين ذهبت؟ إذ جهلت الشرائع ^(٣). ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادُ أَمْثَلُكُمْ﴾ [الأعراف: ١٩٤].



(١) قال النووي رحمه الله: الذبح للصنم أو الصليب أو عيسى أو موسى أو القبر الفلاني أو الولي

الفلاني شرك أكبر مخرج من الملة بلا خلاف بين أهل العلم. اهـ نقلاً من شرح الشمري (ص ١٥٢).

(٢) هذا مما زاد به مشركوا المتأخرين على مشركي العرب كما وضعه الإمام النجدي في كشف

الشبهات، [ويبدو أن المصنف استفاد منه في كتابه هذا كثيراً].

(٣) في نسخة: [ويا للشرائع كيف جهلت؟].

[الشبهة الثانية]

فإن قلت: أفصير هؤلاء الذين يعتقدون في القبور والأولياء والفسقة والخلعاء مشركين كالذين يعتقدون في الأصنام؟
قلت: نعم! قد حصل منهم ما حصل من أولئك وساووهم في ذلك، بل زادوا عليهم في الاعتقاد والانقياد والاستعباد، فلا فرق بينهم.

[الشبهة الثالثة]

فإن قلت: هؤلاء القبوريون يقولون: نحن لا نشرك بالله تعالى ولا نجعل له نداً، والالتجاء إلى الأولياء والاعتقاد فيهم ليس بشرك!

قلت: نعم! ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٧]، لكن هذا جهل منهم بمعنى الشرك، فإن تعظيمهم الأولياء ونحرهم النحائر لهم شرك، والله تعالى يقول: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢] أي: لا لغيره، كما يفيدُه تقديم الظرف ^(١)، ويقول تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨].

وقد عرفت بما قدمناه قريباً أنه ﷺ قد سَمِيَ الرياء شركاً، فكيف بما ذكرناه؟! فهذا الذي يفعلونه لأوليائهم هو عين ما فعله المشركون وصاروا به مشركين، ولا ينفعهم قولهم: نحن لا نشرك بالله شيئاً، لأن فعلهم أكذب قولهم.

(١) أي: (لربك) فسماه ظرفاً وهو جار ومجرور، وذلك سائغ لكنه قليل.

وقد ذكر المصنف أنه تقدم، وهذا فيه نظر، إذ المعنى: (فصل لربك وانحر له) فهو متأخر.

[الشبهة الرابعة]

فإن قلت: هم جاهلون أنهم مشركون بما يفعلونه.
قلت: قد صرح الفقهاء في كتب الفقه في باب الردّة أنّ مَنْ تكلم بكلمة الكفر يكفر وإن لم يقصد معناها^(١)، وهذا دالٌّ على أنّهم لا يعرفون حقيقة الإسلام، ولا ماهية التوحيد، فصاروا

(١) هذا الكلام ليس على إطلاقه، فالمسألة فيها التفصيل الآتي:

أ- من تكلم بكلمة الكفر عارفاً بمعناها قاصداً له، فهذا يكفر بلا خلاف، وحكمه حكم سائر الكفرة المرتدين في الدنيا والآخرة، ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [البقرة: ٢١٧] الآية. وشذ بعض المرجئة في ذلك ولا عبرة بهم.

ب- من تكلم بكلمة الكفر عارفاً لمعناها غير قاصد له عامداً بالتكلم بها عن نفسه فهذا يكفر - وهذا مراد المؤلف - ودليله قصة أصحاب تبوك: ﴿وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْذِرُوا فَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿٦٦﴾﴾ [التوبة: ٦٥-٦٦]، فلم يشترط قصد المعنى.

ج- من تكلم بكلمة كفرية غير عارفٍ لمعناها لكنه يعلم أنها محرمة ولا يعلم أنها كفر فهذا يكفر عند كثير من العلماء وقرره علماء نجد وغيرهم.

وذهب آخرون إلى أنه لا يكفر لجهله ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

وهو الحق الذي لا ينبغي العدول عنه للآية المذكورة، وقد عفي عن سبق اللسان في الحلف باللات والعزى، والجهل كذلك مما يعذر به، وقد بسطنا المسألة في (قواعد التوحيد).

وهؤلاء المؤذنون في غالب بلاد المسلمين حتى بعض المساجد التي تشد إليها الرحال؛ يقولون في أذانهم: (الله أكبّار) بإشباع الباء، وهذا كفر، لأنه سب لله تعالى، إذ معناها: جمع كبر وهو الطبل، وينصح بعضهم ويستمر بحجة أنه لا يتعدّل لسانه، وهذا جرم كبير، والحجة المذكورة عليلية بل

حينئذ كفاراً كفراً أصلياً^(١)،

فاسدة، فالواجب عليه ترك الأذان لمن يحسنه.

فمن أي الأصناف هم؟

د- من تكلم بكلمة الكفر حاكياً عن غيره للحاجة فهذا لا يكفر إجماعاً، فهذا فرعون ذكر الله قوله:

﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾ [النازعات: ٢٤]، والتالي يتلوه ولا يلحقه شيء، وهذا أمر واضح.

هـ- من تكلم بكلمة الكفر سهواً أو خطأً أو كان فاقداً للعقل ونحوهم لا يكفر إجماعاً، ودليله قصة

الرجل الذي قال: «اللهم أنت عبدي وأنا ربك»، أخطأ من شدة الفرح. رواه مسلم (٢٧٤٧) عن

أنس رضي الله عنه.

و- من تكلم بكلمة الكفر جاهلاً بمعناها وبحرماتها فهذا معذور بجهله لا شيء عليه، وإذا علم

خطأه بادر بالتوبة، دل عليه قصة الذين قالوا: اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط. الحديث.

تنبيه: من حُذِر من قوله: (كلمة الكفر) فأصر كفر، ولا يعذر إلا من بادر بالتوبة.

راجع: "شرح نواقض الإسلام" وتعليق الشيخ الراجحي على هذه الكلمة من شرحه لتطهير الاعتقاد.

(١) هذا فيه نظر، بل من كفر ممن يدعي الإسلام ولو كاذباً كالباطنية والرافضة وغلاة الصوفية

فحكمه حكم المرتدين بالإجماع.

قال الشيخ عبد اللطيف آل الشيخ رحمه الله: والمعروف المتفق عليه عند أهل العلم أن من فعل ذلك

ممن يأتي بالشهادتين يحكم عليه بعد بلوغ الحجة بالكفر والردة ولم يجعلوه كافراً أصلياً، وما رأيت

ذلك لأحد سوى محمد بن إسماعيل الصنعاني في رسالته "تطهير الاعتقاد" ... اهـ "مصباح الظلام"

(ص ٢٢-٢٣).

وقد وافق المصنف عالماً قبله هو أحمد بن ناصر (ت ١١٢٥هـ) من علماء نجد، لكن كلاهما محجوج

بالإجماع قبله.

فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَرَضَ عَلَى عِبَادِهِ إِفْرَادَهُ بِالْعِبَادَةِ ﴿الَّذِينَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾ ، وَإِخْلَاصَهَا لَهُ ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: ٥] ، وَمَنْ نَادَى اللَّهَ لَيْلًا وَنَهَارًا وَسِرًّا وَجَهَارًا وَخَوْفًا وَطَمَعًا ، ثُمَّ نَادَى مَعَهُ غَيْرَهُ فَقَدْ أَشْرَكَ فِي الْعِبَادَةِ ، فَإِنَّ الدَّعَاءَ مِنَ الْعِبَادَةِ ، وَقَدْ سَمَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى عِبَادَةً فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ ﴿٦٠﴾ [غافر: ٦٠] بعد قوله : ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] .

[الشبهة الخامسة]

فإن قلت: فإذا كانوا مشركين وجب جهادهم، والسلوك فيهم ما سلك رسول الله ﷺ في المشركين.

قلت: إلى هذا ذهب طائفة من أئمة العلم^(١)، فقالوا: يجب أولاً دعاؤهم إلى التوحيد، وإبانه أن ما يعتقدونه لا ينفع ولا يضر، لا يغني عنهم من الله شيئاً وأنهم أمثالهم^(٢)، وأن هذا الاعتقاد منهم فيهم شرك لا يتم الإيذان بما جاءت به الرسل إلا بتركه والتوبة منه، وإفراد التوحيد اعتقاداً وعملاً لله تعالى وحده.

وهذا واجب على العلماء، أي: بيان أن ذلك الاعتقاد الذي تفرّعت عنه النذور والنحائر والطواف بالقبور شرك محرم، وأنه عين ما كان يفعل المشركون لأصنامهم.

(١) كأنه يشير بذلك - والله أعلم - إلى شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب النجدي رحمه الله تعالى، وهذا الجهاد لعباد القبور إذا أصرروا عليه واجب بلا خلاف، فإن كانوا ذو شوكة تأكد جهادهم كما فعل أبو بكر مع المرتدين، وهؤلاء مثلهم، وإن كان ولي الأمر قادراً عليهم أقام عليهم حد الردة، «من بدل دينه فاقتلوه»، رواه البخاري (٣٠١٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) أي: بشر أو مخلوق.

فإذا أبان العلماء ذلك للأئمة والملوك، وَجَبَ على الأئمة والملوك بعثُ دعاة [إلى الناس يدعونهم] إلى إخلاص التوحيد لله، فَمَنْ رَجَعَ وأَقَرَّ حُقْنَ عليه دمه وماله ^(١) وذراياه ^(٢)، وَمَنْ أَصَرَ فقد أباح الله منه ما أباح لرسوله ﷺ من المشركين ^(٣).

(١) هذا يفيد أن المصنف يرى أنه لا بد من إقامة الحجة وأنهم قبل ذلك معذورون لجهلهم. اهـ قاله الشيخ العباد.

(٢) ذكر الذراري فيه نظر، ولعل هذا تابع لقول المؤلف بأن كفرهم أصلي، وقد تقدم نقده.

(٣) هذا مذهب الجمهور، وحكاه بعضهم إجماعاً: أن المرتدين إذا أصروا قتلوا وأخذت أموالهم غنائم لا يرثهم في ذلك ورثتهم المسلمون ولا غير المسلمين.

وهذا يشمل الرجال والنساء، فمن أصرت على الكفر قتلت ردة على الصحيح لعموم حديث

ابن عباس رضي الله عنهما.

وأما الأطفال فيُضمون إلى أطفال المسلمين - أعني أطفال الطائفة المرتدة - .

[الشبهة السادسة]

فإن قلت: الاستغاثة قد ثبتت في الأحاديث، فإنه قد صحَّ أنَّ العباد يوم القيامة يستغيثون بآدم أبي البشر، ثمَّ نوح، ثمَّ إبراهيم، ثم بموسى، ثم بـعيسى، وينتهون إلى محمد (صلى الله عليه وسلم) ^(١) بعد اعتذار كلِّ واحد من الأنبياء، فهذا دليلٌ على أنَّ الاستغاثة بغير الله ليست بمنكر.

قلت: هذا تلبيس، فإنَّ الاستغاثة بالخلق الأحياء فيما يقدرُون عليه لا يُنكرها أحد، وقد قال الله تعالى في قصة موسى مع الإسرائيليِّ والقبطي: ﴿فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِن شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾ [القصص: ١٥]، وإنَّما الكلام في استغاثة القبوريِّين وغيرهم بأوليائهم، وطلبهم منهم أموراً لا يقدر عليها إلا الله تعالى، من عافية المرضى وغيرها.

بل أعجبُ من هذا أنَّ القبوريِّين وغيرهم من الأحياء من أتباع من يعتقدون فيه، قد يجعلون له حصَّة من الولد إن عاش، ويشترُون منه الحمل في بطن أمِّه ليعيش لهم، ويأتون بمنكرات ما بَلَغ إليها المشركون الأولون.

ولقد أخبرني بعض من يتولى قبض ما ينذر القبوريُّون لبعض أهل القبور: أنَّه جاءه إنسانٌ بدراهم وحِلية نسائية، وقال هذه للسيد فلان يريدُه صاحب القبر نصف مهر ابنتي؛ لأنِّي زوجته وكنتُ ملكتُ نصفَ مهرها فلاناً - يريد صاحب القبر ^(٢).

(١) عن أنس رضي الله عنه (خ ٧٤١٠)، (م ١٩٣)، وعن أبي هريرة رضي الله عنه (خ ٧٤١٢)،

(م ١٩٤)، وجاء عن غيرهما.

(٢) زيادة في بعض النسخ هنا: [وهذه النذور بالأموال وجعلُ قِسط منها للقبر كما يجعلون شيئاً من الزرع يسمُّونه (تلما) في بعض الجهات اليمنية، وهذا شيءٌ ما بلغ إليه عبَادُ الأصنام، وهو داخلٌ

وهذا شيء ما بلغ إليه عبَادُ الأصنام.

نعم! استغاثَةُ العِبَاد يوم القيامة وطلبهم من الأنبياء إِنَّمَا يدعون الله تعالى ليفصلَ بين العباد بالحساب حتَّى يُرِيحَهُمْ من هَوْلِ الموقف، وهذا لا شكَّ في جوازه، أعني طلبَ دعاء الله تعالى من بعض عبادِه لبعض، بل قد قال ﷺ لعمر رضي الله عنه لما خَرَجَ معتمراً: «لا تنسنا يا أُخَيَّ من دعائك» (١).

وأَمَرْنَا سُبْحَانَهُ أَنْ ندعو للمؤمنين ونستغفر لهم في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ [الحشر: ١٠]، وقد قالت أم سليم رضي الله عنها: «يا رسولَ الله! خادمُك أنس، ادعُ الله له» (٢).

وقد كان الصحابة رضي الله عنهم يطلبون الدعاء منه ﷺ وهو حي، وهذا أمرٌ متفق على جوازه، والكلام في طلب القبوريين من الأموات أو من الأحياء الذين لا يملكون لأنفسهم نفعاً ولا ضرراً، ولا موتاً ولا حياةً ولا نشوراً أن يشفوا مرضاهم، ويردُّوا غائبهم، وينفِّسوا عن حبالهم، وأن يسقوا زرعهم، ويُدِّرُّوا ضروعَ مواشيهم، ويحفظوها من العين، ونحو ذلك من المطالب التي لا يقدر عليها أحدٌ إلاَّ الله تعالى.

فكيف يطلب الإنسان من الجهاد أو من حي - الجهاد خير منه - لأنَّه لا تكليفَ عليه، وهذا شيء ما فعله المشركون في عبادة الأصنام، وهذه بعينها العبادة.

تحت قول الله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مِّمَّا رَزَقْنَاهُمْ﴾ [النحل: ٥٦] بلا شكٍّ ولا ريب. وهو في المخطوطة متأخر وسيأتي.

(١) رواه الترمذي (٣٥٥٧)، وأبو داود (١٤٩٨) وغيرهما من حديث عمر رضي الله عنه، وفي سنده عاصم العمري ضعيف جداً، وضعفه الألباني والوادعي.

(٢) رواه البخاري (٦٣٨٧)، ومسلم (٢٤٨٠) عن أنس رضي الله عنه.

وهذا شيء ما بلغ إليه عبَادُ الأصنام، وهذه النذور بالأموال وجعل قسط منها للقبر كما يجعلون شيئاً من الزرع يسمونه (تلما) في بعض الجهات اليمنية للميت.

وكذلك يجعلون لهم نصيباً من أنعامهم وهو بعينه الذي كان يفعله المشركون الذين حكى الله ذلك عنهم في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِرِزْقِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا﴾ [الأنعام: ١٣٦] الآية، وقال: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ تَاللَّهِ لَتُسْأَلُنَّ عَمَّا كُتِبَ تَفْتَرُونَ﴾ [النحل: ٥٦]

فهؤلاء القبوريون والمعتقدون في جُهل الأحياء وضلّالهم سلكوا مسالك المشركين حذو القذة بالقذة^(١)، فاعتقدوا فيهم ما لا يجوز أن يُعتقد إلا في الله، وجعلوا لهم جزءاً من المال، وقصدوا قبورهم من ديارهم البعيدة للزيارة^(٢)، وطافوا حول قبورهم وقاموا خاضعين عند قبورهم، وهتفوا بهم عند الشدائد، ونحروا تقرباً إليهم.

وهذه هي أنواع العبادات التي عرفناك، ولا أدري هل فيهم من يسجد لهم؟ لا أستبعد أن فيهم من يفعل ذلك، بل أخبرني من أثق به أنه رأى من يسجد على عتبة باب مشهد الولي الذي يقصده تعظيماً له وعبادة، ويُقسمون بأسمائهم، بل إذا حلف من عليه حق باسم الله تعالى لم يقبلوا منه، فإذا حلف باسم ولي من أوليائهم قبلوه وصدقوه^(٣)، وهكذا كان عبَاد الأصنام

(١) القذة: ريشة السهم. والمقصود: فعلوا كفعلهم سواء.

(٢) قال الشيخ العباد وفقه الله تعالى في تعليقه: مجرد شد الرحال للزيارة ليس شركاً، بل هو من

وسائله. اهـ

قلت: والغالب على من يفعل ذلك الوقوع في الشرك وحبائله.

(٣) قال الشوكاني رحمه الله تعالى في نيل الأوطار: وَبِالْجُمْلَةِ إِيَّاهُمْ لَمْ يَدْعُوا شَيْئاً مِمَّا كَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ تَفْعَلُهُ بِالْأَصْنَامِ إِلَّا فَعَلُوهُ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ...

﴿وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [الزمر: ٤٥]

وفي الحديث الصحيح ^(١): «مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمِتَ»، وسمع رسول الله ﷺ رجلاً يحلف باللات فأمره أن يقول: «لا إله إلا الله» ^(٢)، وهذا يدل على أنه ارتدَّ بالحلف بالصنم، فأمره بتجديد إسلامه، فإنه قد كفر بذلك، كما قرَّرناه في سبل السلام شرح بلوغ المرام، وفي منحة الغفار ^(٣).

وَقَدْ تَوَارَدَ إِلَيْنَا مِنَ الْأَخْبَارِ مَا لَا يُشَكُّ مَعَهُ أَنَّ كَثِيرًا مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُقْبُورِينَ أَوْ أَكْثَرِهِمْ إِذَا تَوَجَّهَتْ عَلَيْهِ يَمِينٌ مِنْ جِهَةِ خَصْمِهِ حَلَفَ بِاللَّهِ فَاجِرًا، فَإِذَا قِيلَ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ: اخْلِفْ بِشَيْخِكَ وَمُعْتَقِدِكَ الْوَلِيِّ الْفُلَانِي تَلْعَنُكُمْ وَتَلْكَا وَأَبَى وَاعْتَرَفَ بِالْحَقِّ. وَهَذَا مِنْ أَتَيْنِ الْأَدِلَّةِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّ شُرَكَهُمْ قَدْ بَلَغَ فَوْقَ شِرْكٍ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ تَعَالَى ثَانِي اثْنَيْنِ أَوْ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ، فَيَا عُلَمَاءَ الدِّينِ وَيَا مُلُوكَ الْمُسْلِمِينَ، أَيُّ رُزْءٍ لِلْإِسْلَامِ أَشَدَّ مِنَ الْكُفْرِ، وَأَيُّ بَلَاءٍ لِهَذَا الدِّينِ أَضَرَّ عَلَيْهِ مِنْ عِبَادَةِ غَيْرِ اللَّهِ؟.

(١) (خ ٢٦٧٩)، (م ١٦٤٦) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) (خ ٤٨٦٠)، (م ١٦٤٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) هذا فيه نظر، وقد تعقبه على ذلك غير واحد من العلماء. وإليك توجيه الحداثين:

قال ابن كثير رحمه الله تعالى: وهذا محمول على من سبق لسانه إلى ذلك. (تفسير سورة النجم). وقال أبو الطيب الفوجياني رحمه الله تعالى: قوله: (باللات) أي: قصد، بل جرى على لسانه على طريق العادة بينهم؛ لأنهم كانوا قريبي عهد بجاهلية.

وقوله: (قل: لا إله إلا الله) استدراك لما فاتته من تعظيم الله تعالى في محله، ونفي لما تعاطى من تعظيم الأصنام صورة. وأما من قصد الحلف بالأصنام تعظيمًا لها فهو كافر. أ.هـ من التعليقات السلفية على سنن النسائي (٤/ ٣٤٥).

[الشبهة السابعة]

فإن قلت: لا سواء، فهؤلاء قد قالوا (لا إله إلا الله)، وقد قال النبي ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها» (١). وقال لأسامة بن زيد: «أقتلته بعدما قال لا إله إلا الله؟» (٢)، وهؤلاء يُصلُّون ويصومون ويزكُّون ويحجُّون بخلاف المشركين.

قلت: قال ﷺ: «إلا بحقها»، وحقها: إفراد الإلهية والعبودية لله تعالى.

والقبورِيُّون لم يُفردوا هذه العبادة، فلم تنفعهم كلمة الشهادة، فإنها لا تنفع إلا مع التزام معناها، كما لم ينفع اليهود قوتها لإنكارهم بعض الأنبياء.

وكذلك من جعل غير من أرسله الله نبيًا، لم تنفعه كلمة الشهادة، ألا ترى أن بني حنيفة كانوا يشهدون ألا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، ويُصلُّون، ولكنهم قالوا: إنَّ مُسيلمة نبيٌّ (٣)،

وقال الشيخ إسماعيل الأنصاري رحمه الله تعالى في تعليقه: ما قرَّره الصنعاني في هذا الحديث خلاف صنيع البخاري في باب (من حلف بملة سوى ملة الإسلام) من صحيحه، فقد قال فيه: وقال النبي ﷺ: «من حلف باللات والعزى فليقل: لا إله إلا الله، ولم ينسبه إلى الكفر»، ومعلوم أن ما يقع من الصحابة في ذلك ليس على سبيل القصد، وإنما هو من سبق اللسان، فأثره من وقع منهم في ذلك بقول: (لا إله إلا الله) من باب الكفارة لا من باب تجديد الإسلام. اهـ

(١) (خ ٢٥)، (م ٢٢) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) (خ ٤٢٦٩)، (م ٩٦) عن أسامة رضي الله عنه.

(٣) بنو حنيفة قوم مسيلمة، ولا يُعلم أن مسيلمة أسلم، وإنما كان يدعي النبوة رغبة في كثرة الأتباع، وكان غالب قومه كفرة كذلك كفرًا أصليًا، وأسلم بعضهم، فلما مات النبي صلى الله عليه وسلم ارتد بعض من أسلم منهم ولحقوا بمسيلمة.

فقاتلهم الصحابةُ وسَبَوْهُمْ، فكيف بمن يجعل للوليِّ خاصَّةَ الإلهية ويُناديه للملئآت؟! وهذا أميرُ المؤمنين على بن أبي طالب **رضي الله عنه** حرَّق أصحابَ عبد الله ابن سبأ، وكانوا يقولون: لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله ^(١)، ولكنَّهم علَّوا في علي **رضي الله عنه**، واعتقدوا فيه ما يعتقد القبورِيُّونَ وأشباهُهم، فعاقبهم عقوبةً لم يُعاقب بها أحداً من العصاة، فإنَّه حَفَر لهم الحفائرَ، وأَجَجَ لهم ناراً، وألقاهم فيها وقال:

لَمَّا رَأَيْتُ الْأَمْرَ أَمْرًا مَنكَرًا أَجَجْتُ نَارِي وَدَعَوْتُ قُبْرًا

وقال الشاعر في عصره:

لِتَرَمَّ بِي الْمَنِيَّةُ حَيْثُ شَاءَتْ إِذَا لَمْ تَرْمِ بِي فِي الْحُفْرِ تَرْتِينَ
إِذَا مَا أَجَجُوا فِيهِنَّ نَارًا رَأَيْتُ الْمَوْتَ نَقْدًا غَيْرَ دَيْنِ

والقصَّة في فتح الباري وغيره من كتب الحديث والسير.

وقد وقع إجماعُ الأئمة على أنَّ مَنْ أنكر البعثَ كَفَرَ وقُتِل، ولو قال لا إله إلا الله، فكيف بمن يجعل لله نداً؟!!

(١) قصة علي **رضي الله عنه** مع السبئية أصلها في البخاري (٣٠١٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما، وهي بطولها عند أحمد (٢٨٢/١)، وابن أبي شيبة (٣٣١٣٤، ٣٣١٥٢)، وابن عساكر (٧/٢٩) وغيرهم، وحسنها الحافظ في الفتح (٢٦٨/١٢)، وانظر منهاج السنة (٧/١)، (٨٣).

[الشبهة الثامنة]

فإن قلت: قد أنكر عليه السلام على أسامة قتله لَمَن قال (لا إله إلا الله)، كما هو معروف في كتب الحديث والسير ^(١).

قلت: لا شك أن مَن قال: (لا إله إلا الله) من الكفار حُقِنَ دمه وماله حتى يتبين منه ما يخالف ما قاله، ولذا أنزل الله في قصة محلم بن جثامة ^(٢): ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾ [النساء: ٩٤] الآية، فأمرهم الله تعالى بالتثبت في شأن مَن قال كلمة التوحيد، فإن تبين التزامه لمعناها كان له ما للمسلمين وعليه ما عليهم، وإن تبين خلافه لم يحقن بمجرد التلفظ دمه وماله.

وهكذا كل مَن أظهر التوحيد وجب الكف عنه إلى أن يتبين منه ما يخالف ذلك، فإذا تبين لم تنفعه هذه الكلمة بمجرد ما، ولذلك لم تنفع اليهود ولا نفعت الخوارج ^(٣) مع ما انضم إليها

(١) سبق قريباً.

(٢) رواه أحمد (١١/٦)، والترمذي (٣٠٣٠)، وأسانيدها ضعيفة، وأصل الحديث في البخاري

(٤٥٩١) ومسلم (٣٠٢٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما، وليس فيه ذكر محلم بن جثامة.

(٣) يعني: لم تنفعهم في عصمة دمائهم، لأنهم لم يعملوا بما دلت عليه.

فاليهود وإن قالوها فهم مشركون بالله تعالى، كافرون برسولنا وبعبسى من قبل عليهما الصلاة والسلام.

وأما الخوارج في الجملة فجمهور العلماء أنهم من ضلال المسلمين ولم يكفروهم، إلا أنهم فعلوا ما أحلوا به دماءهم من الخروج على المسلمين وسفك الدماء، وهذه الأعمال تخالف (لا إله إلا الله) فنالوا العقوبة التي يستحقونها.

من العبادة التي يحتقر الصحابةُ عبادتهم إلى جنبها، بل أَمَرَ ﷺ بقتلهم، وقال: «لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد»^(١)، وذلك لما خالفوا بعض الشريعة وكانوا شرَّ القتلى تحت أديم السماء، كما ثبتت به الأحاديث^(٢).

فثبت أن مجرد قول كلمة التوحيد غير مانع من ثبوت شرك من قالها؛ لارتكابه ما يُخالفها من عبادة غير الله.



ومن الخوارج من كفر كمن أنكر حجية السنة، أو خطأ في سورة يوسف...
فقول المؤلف: (ولا نفع للخوارج) ليس على إطلاقه، إلا إذا كان يرى القول الآخر وهو كفر الخوارج، وبه أفتى الشيخ ابن باز رحمه الله تعالى.

(١) (خ ٣٣٤٤ / ٤٣٥١)، (م ١٠٦٤) عن أبي سعيد رضي الله عنه.

(٢) منها حديث أبي أمامة رضي الله عنه عند الترمذي (٣٠٠٠) وابن ماجه (١٧٦) وأحمد (٢٥٣/٥) وغيرهم عن النبي ﷺ قال في الخوارج: «كلاب أهل النار - ثلاثاً - شر قتلى تحت أديم السماء، وخير قتلى من قتلوا»، الحديث صححه الشيخان.

[الشبهة التاسعة]

فإن قلت: القبورِيُّون وغيرُهم مِنَ الذين يَعْتَقِدُونَ فِي فَسَقَةِ النَّاسِ وَجُهَاْلِهِمْ مِنَ الْأَحْيَاءِ يَقُولُونَ نَحْنُ لَا نَعْبُدُ هَؤُلَاءِ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ وَحْدَهُ، وَلَا نَصَلِّي لَهُمْ، وَلَا نَصُومُ وَلَا نَحُجُّ.
قلتُ: هَذَا جَهْلٌ بِمَعْنَى الْعِبَادَةِ، فَإِنَّهَا لَيْسَتْ مَنْحَصَرَةً فِي مَا ذَكَرْتَ، بَلْ رَأْسُهَا وَأَسَاسُهَا الْإِعْتِقَادُ، وَقَدْ حَصَلَ فِي قُلُوبِهِمْ ذَلِكَ، بَلْ يَسْمُونَهُ مَعْتَقِدًا، وَيَصْنَعُونَ لَهُ مَا سَمِعْتَهُ بِمَا تَفَرَّعَ عَنِ الْإِعْتِقَادِ مِنْ دَعَائِهِمْ وَنَدَائِهِمْ وَالتَّوَسُّلِ بِهِمْ وَالِاسْتِغَاثَةِ بِهِمْ وَالِاسْتِعَانَةَ وَالْحَلْفَ وَالنَّذْرَ، وَغَيْرَ ذَلِكَ.

وقد ذكر العلماءُ أَنَّ مَنْ تَزَيَّأَ بِزَيِّ الْكُفَّارِ صَارَ كَافِرًا^(١)، وَمَنْ تَكَلَّمَ بِكَلِمَةِ الْكُفْرِ صَارَ

(١) قال الشيخ الراجحي وفقه الله تعالى في تعليقه: التشبه والتزيي لا يكون كفرًا إلا إذا انضم إليه اعتقاد أن دينهم حق، وتعظيم دينهم وما أشبه ذلك، وأما مجرد التزيي فقط من غير قصد تشبه ويعلم أن دينهم باطل، وهو مؤمن بالله، ويعتقد أن دين الإسلام هو الحق، وأنه عاص بفعله، وإنما وقع في هذا التزيي لهوى، فهذا عاص.

وقال الشيخ عبد المحسن العباد وفقه الله تعالى في تعليقه: هذا فيما إذا تزيَّأَ عالماً قاصداً بزَيِّهم الذي هو من خصائصهم، كالبسة رهبانهم، وكشَدَّ الزنار في أوساطهم، أمَّا إذا نشأ مسلم على ارتداء لباس الكفار (اللباس الإفرنجي) حتى كأنه لا يعرف غيره، فلا يكون له هذا الحكم، وقد روى البيهقي في مناقب الشافعي (ص: ٤٧٤) بإسناده إلى الحميدي قال: سأل رجل الشافعي بمصر عن مسألة فأفتاه، وقال: قال النَّبِيُّ ﷺ كَذَا، فقال الرجلُ: أَتَقُولُ بهذا؟! قال: أَرَأَيْتَ فِي وَسْطِي زَنَارًا؟! أَتُرَانِي خَرَجْتُ مِنَ الْكَنِيسَةِ؟! أَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَتَقُولُ لِي: أَتَقُولُ بهذا؟! أُرَوِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا أَقُولُ بِهِ؟! ".

كافراً^(١)، فكيف بمن بَلَغَ هذه الرتبة اعتقاداً وقولاً وفعلاً.

فإن قلت: هذه [النذور] والنحائر ما حكمها؟

قلت: قد عَلِمَ كُلُّ عَاقِلٍ أَنَّ الْأَمْوَالَ عَزِيزَةٌ عِنْدَ أَهْلِهَا، يَسْعُونَ فِي جَمْعِهَا وَلَوْ بَارْتِكَابَ كُلِّ مَعْصِيَةٍ، وَيَقْطَعُونَ الْفِيَّافِيَّ مِنَ أَدْنَى الْأَرْضِ وَالْأَقَاصِي، فَلَا يَبْذُلُ أَحَدٌ مِنْ مَالِهِ شَيْئاً إِلَّا مَعْتَقِداً لِحَلْبِ نَفْعٍ أَكْثَرَ مِنْهُ أَوْ دَفْعِ ضَرٍّ، فَالْتَّائِذُ لِلْقَبْرِ مَا أَخْرَجَ مَالَهُ إِلَّا لَذَلِكَ، وَهَذَا عَقْدٌ بَاطِلٌ، وَلَوْ عَرَفَ التَّائِذُ بَطْلَانَ مَا أَرَادَ مَا أَخْرَجَ دَرَاهِمًا، فَإِنَّ الْأَمْوَالَ عَزِيزَةٌ عِنْدَ أَهْلِهَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَسْأَلُكُمْ أَمْوَالُكُمْ إِنْ سَأَلُوكُمُوهَا فَيُحْفِكُمْ تَبْخَلُوا وَيُخْرِجْ أَضْغَانَكُمْ﴾

فالواجبُ تعريضُ مَنْ أَخْرَجَ النَّذَرَ بِأَنَّهُ إِضَاعَةٌ لِمَالِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَنْفَعُهُ مَا يُخْرِجُهُ وَلَا يَدْفَعُ عَنْهُ ضَرراً، وَقَدْ قَالَ ﷺ: «إِنَّ النَّذَرَ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ»^(٢)، وَيَجِبُ رَدُّهُ

وَمَعَ هَذَا فَإِنَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ ابْتَلَوْا بِالنَّشْأَةِ عَلَى هَذَا اللَّبَاسِ أَنْ يَعْمَلُوا عَلَى تَعْدِيلِ لِبَاسِهِمْ بِمَا يُغَيِّرُ لِبَاسَ الْكَفَّارِ، كَتَوَسُّعِ الْأَلْبَسَةِ، وَاللَّاتِّقِ بِهِمْ بَلِ الْمُتَعَيَّنِّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَصِيرُوا إِلَى التَّزْيِي بَزْيِ الْمُسْلِمِينَ.

* خلاصة المسألة أنه يكفر في حالات:

أ- إذا كان الحمل له على لبس زيهم محبة دينهم أو اعتقاد أنهم أفضل من المسلمين.
ب- إذا استحله - بعد علمه بحرمة - ومن استحله الحرام بعد معرفته كفر، ويسمى كفر الاستحلال.

ج- إذا لبس ورأى أن زي الكفار أفضل، فيخشى عليه من الكفر.

أما إذا لبسه مع اعترافه بالمعصية فهذا فسق غير مخرج من الملة.

وراجع "اقتضاء الصراط المستقيم" (١/٩٦، ١٠٦).

(١) ليس على إطلاقه، بل كما سبق تفصيله.

(٢) (خ ٦٦٩٢)، (م ١٦٣٩) عن ابن عمر رضي الله عنهما بنحوه.

إليه.

وأما القابض للنذر فإنه حرامٌ عليه قبضه؛ لأنه أكلٌ لِمَالِ الناذر بالباطل، لا في مقابلة شيء، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ [البقرة: ١٨٨]، ولأنَّه تقريرٌ للناذر على شركه وقُبْحِ اعتقاده، ورضاه بذلك، ولا يخفى حكمُ الراضي بالشرك ^(١)، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [الآية]، فهو مثل حُلوان الكاهن ومهر البغي ^(٢)، ولأنَّه تدليسٌ على الناذر، وإيهامٌ له أنَّ الوليَّ ينفعه ويضره.

فأيُّ تقريرٍ لمنكرٍ أعظمٍ من قبض النذر على الميت؟ وأيُّ تدليسٍ أعظم؟ وأيُّ رضا بالمعصية العظمى أبلغ من هذا؟ وأيُّ تصويرٍ لمنكرٍ معروفاً أعجب من هذا؟ وما كانت النذورُ للأصنام

(١) المقر للباطل شريك فاعله، فمن أقر الشرك فهو مشرك بإقراره، أما سدنة القبور فهم مشركون بإقرارهم وقولهم وفعلهم، ودعاة إلى الشرك.

وقال شيخ الإسلام رحمه الله: وكذلك إذا نذر مالاً للسدنة أو العاكفين بتلك البقعة، فإن هؤلاء السدنة فيهم شبه من السدنة التي كانت عند اللات والعزى ومناة يأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله، والمجاورين هناك فيهم شبه من العاكفين الذين قال فيهم إبراهيم الخليل عليه السلام: ﴿مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ﴾ [الأنبياء: ٥٢]... وفيه شبه من النذر لسدنة الصلبان المجاورين عندها... اهـ نقلاً من "تيسير العزيز الحميد" (ص ٢٠٤).

اللهم عليك بهم فإنهم لا يعجزونك.

(٢) حلوان الكاهن: أجرته التي يأخذها على تكهنه، وهي حرام بالإجماع، مع ما في الكهانة من الشرك والكفر.

ومهر البغي: ما تأخذه ممن يزني بها، وهو محرم بالإجماع، مع ما في عملها من ارتكاب للزنى وهتك للعرض.

والأوثان إلا على هذا الأسلوب، يعتقِدُ النَّاذِرُ جلبَ النفع في الصنم ودفع الضرر، فيندُرُ له جُزوراً من ماله، ويقاسمه في غلات أطيانه، ويأتي به إلى سَدَنَةِ الأصنام فيقبضونه منه، ويوهمونه حقيَّةَ عقيدته، وكذلك يأتي بنحيرته فينحرُّها بباب بيت الصنم.

وهذه الأفعال هي التي بعث اللهُ الرسلَ لإزالتها ومحوها وإتلافها والنهي عنها.



[الشبهة العاشرة]

فإن قلت: إنَّ الناذر قد يُدرك النفع ودفع الضرر بسبب إخراجهِ للنذر وبذله!
 قلت: كذلك الأصنام، قد يدرك منها ما هو أبلغ من هذا، وهو الخطاب من جوفها والإخبار
 ببعض ما يكتمه الإنسان، فإن كان هذا دليلاً على حقيقة القبور وصحة الاعتقاد فيها؛ فليكن
 دليلاً على حقيقة الأصنام، وهذا هدمٌ للإسلام وتشبيهُ لأركان الأصنام.
 والتحقيق: أنَّ لإبليس وجنوده من الجنِّ والإنس أعظمَّ العناية في إضلال العباد، وقد مكَّن الله
 إبليس من الدخول في الأبدان والوسوسة في الصدور والتقام القلب بخرطومه، وكذلك
 يدخل أجواف الأصنام ويُلقى الكلام في أَسْماع الأقدام^(١).
 ومثله يصنعه في عقائد القبوريين، فإنَّ الله تعالى قد أذن له أن يُجلب بخيله ورجله على بني آدم
 وأن يشاركهم في الأموال والأولاد^(٢).
 وثبت في الأحاديث: أنَّ الشيطانَ يسرق السمعَ بالأمر الذي يُحدثه الله، فيُلقيه إلى الكهَّان،
 وهم الذين يُخبرون بالمغيبات ويزيدون فيما يلقيه الشيطان من عند أنفسهم مائة كذبة^(٣).

(١) الأقدام، والقدم - وهو الغبي - الأحق.

(٢) قال تعالى: ﴿وَأَسْتَفْزِزُ مَنِ اسْتَفْتَى مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأُجَلِّبُ عَلَيْهِمْ بِحِيلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾ [الإسراء: ٦٤] الآية.

وقوله: «قد أذن له» أي: قدره كوناً وهو العليم الحكيم.

(٣) منها حديث عائشة (خ ٥٤٢٩) (م ٢٢٢٨) ولفظه: أن ناساً سألوا رسول الله ﷺ عن الكهَّان؟ فقال: «ليسوا بشيء»، فقالوا: يا رسول الله، إنهم يحدثوننا أحياناً بالكلمة تكون حقاً. فقال: «تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرها في أذن وليه قر الدجاجة فيخلطون معها أكثر من مائة كذبة».

ويقصدُ شياطينَ الجنِّ شياطينَ الإنسِ مِنْ سَدَنَةِ القبورِ وغيرهم فيقولون: إِنَّ الْوَلِيَّ فَعَلَ وفعل، يُرَغَّبونهم فيه ويحذِّرونهم منه، وترى ملوكَ الأقطارِ وولاةَ الأمصارِ مُعَزَّزِينَ لذلكَ وَيُؤَلَّوْنَ العمالَ لقبضِ النذورِ، وقد يتولَّاهَا مَنْ يُحْسِنُونَ فِيهِ الظَّنَّ مِنْ عالمٍ أَوْ قاضٍ أَوْ مُفْتٍ أَوْ شيخٍ صوفي، فيتَّيَّمُ التَّدْلِيْسُ لِإِبْلِيسَ، وتَقَرُّ عَيْنُهُ بهذا التَّلْبِيسِ.



وهذا ابتلاء وامتحان، فَرُبَّ قومِ نذروا القبرَ لأجلِ المطرِ أَوْ صلاحِ الولدِ أَوْ غيرِ ذلكَ، فيحصلُ لَهُ ما أَرَادُوا، وهذا ابتلاء، كما قال تعالى: ﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يُؤْمِنُ بِالْآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ﴾ [سبأ: ٢١]، فهذا ابتلاء لِيَتَمَيَّزَ المُوَحِّدُ الصَّادِقُ مِنَ المُنَافِقِ المَارِقِ.

[الشبهة الحادية عشر]

فإن قلت: هذا أمرٌ عمَّ البلادَ، واجتمعت عليه سكان الأغوار والأنجاد، وطَبَّقَ الأرض شرقاً وغرباً، وِمْناً وشاماً، وجنوباً وَعَدَنًا، بحيث لا [تجد] بلدةً من بلاد الإسلام إلا وفيها قبور ومشاهد وأحياء، يعتقدون فيها ويعظمونها وينذرون لها، ويهتفون بأسمائها ويحلفون بها، ويطوفون بفناء القبر، ويُسرجونها [ويلقون عليها الأوراد والرياحين، ويلبسونها الثياب]، ويصنعون كلَّ أمرٍ يقدرون عليه من العبادة لها، [وما في معناها من] التعظيم [والخضوع والخشوع والتذلل والافتقار إليها].

بل هذه مساجد المسلمين غالباً لا تخلو عن قبر أو قريب منه، أو مشهد يقصده المصلُّون في أوقات الصلاة، يصنعون فيه ما ذكِرَ أو بعضاً مما ذكر، ولا يَسْعُ عقلٌ عاقل أن هذا منكرٌ يُلْغُ إلى ما ذكرت من الشناعة، ويسكتُ عليه علماء الإسلام الذين ثبتت لهم الوطأة في جميع الجهات من الدنيا.

قلت: إن أردت العدل والإنصاف، وتركت متابعة الأسلاف، وعلمت أن الحق ما قام عليه الدليل، لا ما اتَّفَق عليه العوالم جيلٌ بعد جيل، وقبيل بعد قبيل، فاعلم أن هذه الأمور التي ندندن حول إنكارها، ونسعى في هدم منارها، صادرة عن العامة الذين إسلامهم تقليدٌ للأباء بلا دليل، ومتابعتهم لهم من غير فرق بين دَير وقَبِيل^(١)، ينشأ الواحدُ فيهم فيجد أهلَ قريته

(١) وهذا مثل ومعناه: لا يفهمون أقل الأشياء.

والقبيل: ما أقبلت به المرأة من غزلها حين تفتله.

والدير: ما أدبرت به، وذلك معنى قولهم: ما يعرف قبلاً من دير. اهـ "مقاييس اللغة" (٥ / ٥١)

[وفي نسخة: من غير فرق بين دَيرٍ ومَثِيل]. الدنيء: الحقير، والمثيل: العظيم ...

وأصحاب بلدته يُلقَّنونَه في الطفولية أن يَهْتَفَ باسم مَنْ يعتقدون فيه، ويراهم يَنذرون عليه، ويعظَّمونه، ويرحلون به إلى محلِّ قبره، ويلطخونه بترابه، ويجعلونه طائفاً^(١) على قبره، فينشأ وقد قرَّ في قلبه عظمة ما يعظَّمونه، وقد صار أعظم الأشياء عنده مَنْ يعتقدونه.

فنشأ على هذا الصغير، وشاخ عليه الكبير، ولا يسمعون من أحد عليهم من نكير، بل يرى مَنْ يتَّسم بالعلم، ويدَّعي الفضل، وينتصب للقضاء والفتيا والتدريس، أو الولاية أو المعرفة أو الإمارة والحكومة، معظماً لما يعظَّمونه، مُكرماً لما يكرمونه، قابضاً للندور، آكلاً ما يُنحر على القبور، فيظنُّ أنَّ هذا دينُ الإسلام، وأنه رأسُ الدين والسَّنام.

ولا يخفى على أحد يتأهَّل للنظر^(٢)، ويعرفُ بارقةً من عِلْم الكتاب والسنة والأثر، أنَّ سكوت العالم أو العالم على وقوع مُنكر ليس دليلاً على جواز ذلك المنكر^(٣).

(١) في الأصل [طابغاً]، والتعديل من نسخة أخرى، ومعنى (طابغاً) أي: يصير ذلك طبيعة له، والله أعلم.

(٢) النظر: الاجتهاد، والبارقة: البرق، وهو تشبيه لنور العلم بنور البرق.

(٣) هذا ليس على إطلاقه، فلا زال العلماء ينكرون ذلك جيلاً بعد جيل إلى زماننا، لكن كثر الجهل وانتشر الشرك وأعان عليه حكم ملوك ابتلوا بالتصوف أو التشيع، وإنما استحكم الشرك وانتشر وصار له قرون حين تسلطت دولة الشيعة البويهية في العراق وخرسان والفاطمية بمصر وأفريقيا والزيدية في اليمن ثم دولة السلاجقة المتأثرة بالتصوف، ثم جاءت دول لا تعرف إلا الصوفية والأشاعرة ونحوهم كدولة المغول والأتراك والمماليك ودولة الموحدين في أفريقيا ونحوها، والله الموعِد، وحسبنا الله ونعم الوكيل، وقد ذكرنا في شرحنا للقول المفيد الكبير أقوالاً كثيرة تنكر الشرك بأنواعه لا يسع المقام هنا لذكرها.

ولنضرب لك مثلاً من ذلك؛ وهي هذه المكوس^(١) المسماة بالمجاي، المعلوم من ضرورة الدين تحريمها، قد ملأت الديار والبقاع، وصارت أمراً مأنوساً، لا يلج إنكارها إلى سماع من الأسع، وقد امتدت أيدي المكاسين في أشرف البقاع، في مكة أم القرى، يقبضون من القاصدين لأداء فريضة الإسلام، ويلقون في البلد الحرام كل فعل حرام، وسكاتها من فضلاء الأنام، والعلماء والحكام ساكتون على الإنكار، معرضون عن الإيراد والإصدار، أفيكون السكوت من العلماء، بل من العالم دليلاً على جوازها وأخذها وإحرازها؟ هذا لا يقوله من له أدنى إدراك.

بل أضرب لك مثلاً آخر؛ هذا حرّم الله الذي هو أفضل بقاع الدنيا بالاتفاق وإجماع العلماء، أحدث فيه بعض ملوك الشراكسة^(٢) الجهلة الضلال هذه المقامات الأربعة، التي فرقت عبادات العباد، واشتملت على ما لا يُحصى إلا الله عز وجل من الفساد، وفرقت عبادات المسلمين، وصيرتهم كالمِلل المختلفة في الدين، بدعة قرّت بها عين إبليس اللعين، وصيرت المسلمين ضحكة للشياطين، وقد سكت الناس عليها، وقد علماء الآفاق والأبدال

وقال الشيخ الراجحي حفظه الله تعالى: هذا لا يسلم للمؤلف، فالعلماء بينوا وأنكروا، لكن ما يستطيعون إزالتها؛ لأن هذا يحتاج إلى قوة من السلاطين، فهم الذين يستطيعون أن يمنعوا الناس من هذا، وقد يكون بعض العلماء في بعض الأزمان أو في بعض الأمكنة لا يستطيع الإنكار باللسان، لأنه قد يهدد من قبل علماء سوء أو من قبل حكام سوء. اهد بتصرف.

والأولى هو الإنكار ومجاهدة هؤلاء المشركين لا السكوت ولو بذل الإنسان نفسه وماله.

(١) يعني: الضرائب والجمارك ونحوها.

(٢) الشراكسة: أظن صوابها: الجراكسة.

وهو فرج بن برقوق الجركسي المقتول (٨١٥هـ)، وكان ظالماً جباراً فاسقاً.

والأقطاب إليها، وشاهدها كلُّ ذي عينين، وسمع بها كلُّ ذي أذنين^(١).
 أفهذا السكوت دليلٌ على جوازها؟ هذا لا يقوله مَنْ له إلمامٌ بشيءٍ من المعارف، كذلك
 سكوتهم على هذه الأشياء الصادرة من القبوريين.



(١) قال الشوكاني رحمه الله تعالى في الملك الظالم: والعجب أن هذا السلطان المشتمل على هذه
 الأوصاف هو المحدث للمقامات في بيت الله الحرام التي كانت سبباً لتفريق الجماعات واختلاف
 القلوب، والتباين الكلي في أشرف بقاع الأرض، فإننا لله وإنا إليه راجعون! وليس العجب من
 صاحبة الترجمة فإنها إحدى مساويه وجهالاته، ولكن العجب من تقرير من بعده ذلك. اهـ "البدر
 الطالع" (٢/٢٦).

ثم لما كانت دولة عبد العزيز آل سعود أزال هذه البدعة والله الحمد والمنة، وجمع الناس على إمام واحد
 راتب.

وقد أنكر العلماء هذه البدعة منذ وجدت حتى أزيلت، ومنهم العلامة قطب الدين الحنفي حيث قال:
 إن تعدد المقامات ما أجازته كثير من العلماء، بل أنكروه غاية الإنكار، ولهم في ذلك رسالات متعددة.
 اهـ بتصرف نقله إسماعيل الأنصاري.

[الشبهة الثانية عشرة]

فإن قلت: يلزم من هذا أن الأئمة قد اجتمعت ^(١) على ضلالة، حيث سكنت عن إنكارها لأعظم جهالة.

قلت: حقيقة الإجماع اتفاق مجتهدي أئمة محمد ﷺ على أمر بعد عصره، وفقهاء المذاهب الأربعة ^(٢) يُحيلون الاجتهاد من بعد الأئمة الأربعة، وإن كان هذا قولاً باطلاً وكلاماً لا يقوله إلا من كان للحقائق جاهلاً، فعلى زعمهم لا إجماع أبداً من بعد الأئمة الأربعة، فلا يرد السؤال؛ فإن هذا الابتداع والفتنة بالقبور لم يكن على عهد أئمة المذاهب الأربعة، وعلى ما نحققه فالإجماع وقوعه محال ^(٣).

فإن الأئمة المحمدية قد ملأت الآفاق، وصارت في كل أرض وتحت كل نجم، فعلمواها المحققون لا ينحصر، ولا يتم لأحد معرفة أحوالهم، فمن ادّعى الإجماع بعد انتشار الدين وكثرة علماء المسلمين فإنها دعوى كاذبة، كما قاله أئمة التحقيق ^(٤).

ثم لو فرض أنهم علموا بالمنكر وما أنكروه، بل سكتوا عن إنكاره، لما دلّ سكوتهم على

(١) في نسخة: (أجمعت).

(٢) إحالة الاجتهاد بمعنى جعله محالاً صعباً أو مغلقاً من بعد الأئمة الأربعة ليس إلا قول بعض المنتسبين إلى هذه المذاهب من المتأخرين، وقد اعتبر السيوطي ذلك القول منهم جهلاً، وألف في الرد عليهم كتاب "الرد على من أخلد إلى الأرض" وذكر أن الاجتهاد في كل عصر فرض، وقد سرد نصوص فقهاء المذاهب الأربعة المعبرين على خلاف ما ذكره الصنعاني هنا (إسماعيل الأنصاري).

(٣) هذا يناقض ما سبق آنفاً.

(٤) كما قال الإمام أحمد وغيره، "مسائل أحمد" (١٨٨٧).

جوازه؛ فإنه قد عُلِمَ من قواعد الشريعة أنَّ وظائف الإنكار ثلاثة:

أولها: الإنكار باليد، وذلك بتغيير المنكر وإزالته.

وثانيها: الإنكار باللسان مع عدم استطاعة التغيير باليد.

وثالثها: الإنكار بالقلب عند عدم استطاعة التغيير باليد واللسان.

فإن انتفى أحدها لم ينتفِ الآخر، ومثاله: مُرورُ فرد من أفراد علماء الدين بأحد المكَّاسين وهو يأخذ أموال المظلومين، فهذا الفرد من علماء الدين لا يستطيع التغيير على هذا الذي يأخذ أموال المساكين باليد ولا باللسان؛ لأنَّه إنَّما يكون سخريَّةً لأهل العصيان، فانتفى شرطُ الإنكار بالوظيفتين، ولم يبقِ إلاَّ الإنكار بالقلب الذي هو أضعفُ الإيمان ^(١).

فيجب على مَنْ رأى ذلك العالم ساكتاً عن الإنكار مع مشاهدة ما يأخذه ذلك الجبَّار، أن يعتقِد أنَّه تعذَّر عليه الإنكار باليد واللسان، وأنَّه قد أنكر بقلبه.

(١) سخرية أهل المعاصي أو مؤذاتهم ونحو ذلك لا تُعد عذراً كافياً لترك إنكار المنكر لا سيما الشرك

والكفر، ﴿فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ ﴿١٤﴾ إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ ﴿١٥﴾ [الحجر: ٩٤-٩٥]

الآيات. قال: إن توقع ضرراً أو مفسدة أكبر فله تركه حتى يقدر على إنكار المنكر فينكره.

فإنَّ حُسْنَ الظَّنِّ بالمسلمين أهلِ الدين واجبٌ، والتأويل لهم ما أمكنَ ضربةً لازباً (١).
فالداخلون إلى الحرم الشريف، والمشاهدون لتلك الأبنية الشيطانية التي فرقت شملَ الدين،
وشتتت صلوات المسلمين معذورون عن الإنكار إلا بالقلب، كالمازّين على المكّاسين وعلى
القبوريّين (٢).

وَمِنْ هنا يُعلم اختلال ما استمرَّ عند أئمة الاستدلال من قولهم في بعض ما يستدلُّون عليه
بالإجماع: إنه وقع ولم يُنكر، فكان إجماعاً.

ووجهُ اختلاله (٣) أن قولهم: (وَلَمْ يُنْكَرْ) رجمٌ بالغيب؛ فإنه قد يكون أنكرته قلوبٌ كثيرة
تعذرُ عليها الإنكارُ باليد واللسان، وأنت تشاهد في زمانك أنه كم من أمر يقع لا تنكره
بلسانك ولا بيدك، وأنت مُنكرٌ له بقلبك، ويقول الجاهلُ إذا رآك تشاهده: سكت فلانٌ عن
الإنكار، يقوله إما لائماً أو مُتأسِّياً بسكوته، فالسكوتُ لا يستدلُّ به عارف، وكذا يُعلم اختلالُ
قولهم في الاستدلال: (فعل فلان كذا، وسكت الباقون فكان إجماعاً)، مُختلاً من وجهين:

الأول: دعوى أن سكوتَ الباقيين تقريرٌ لفعل فلان؛ لما عرفت من عدم دلالة السكوت على
التقرير.

الثاني: قولهم: (فكان إجماعاً)؛ فإنَّ الإجماع اتفاقٌ مجتهدِي أمة محمد ﷺ، والساكِت لا يُنسب
إليه وفاق ولا خلاف، حتّى يُعربَ عنه لسانه.

(١) معناه: لازم شديد.

(٢) ليس على إطلاقه، كما سبق.

(٣) وفي هذا التهوين حول الإجماع مبالغة غير جيدة كما حررناه في غير هذا الموضع.

قال بعض الملوك - وقد أثنى الحاضرون على شخص من عَمَّاله وفيهم رجل ساكت - ما لك لا تقول كما يقولون؟ فقال: إن تكَلَّمْتُ خالفتهم ^(١).

فما كلُّ سكوت رضى؛ فإنَّ هذه منكراتٌ أسَّسَهَا مَنْ بيده السيفُ والسَّنان، ودماءُ العباد وأموالهم تحت لسانه وقلمه، [وأعراضهم تحت] قوله وكَلِمِهِ، فكيف يَقوى فردُّ من الأفراد على دفعه عَمَّا أراد؟

فإنَّ هذه القِبابَ والمشاهدَ التي صارت أعظمَ ذريعةٍ إلى الشرك والإلحاد، غالبٌ مَنْ يَعْمُرُها بل كلُّ مَنْ يَعْمُرُها هم الملوكُ والسلاطينُ ^(٢)، إمَّا على قريب لهم أو على مَنْ يُحسِنون الظنَّ فيه، مِنْ عالِمٍ أو فاضلٍ، ويزورُنه الناسُ الذين يعرفونه زيارةَ الأموات، مِنْ دونِ تَوَسُّلٍ به ولا هَتَفٍ باسمه، بل يَدْعُونَ له ويستغفرون، حتَّى ينقرِضَ مَنْ يَعرفه أو أكثرُهم، فيأتي مَنْ بعدهم فيجد قبراً قد شيد عليه البناءُ، وسُرِجَت عليه الشموعُ، وفُرِشَ عليه الفراش الفاخر، [وأُرْخِيت عليه الستورُ، وأُلْقِيت عليه الأورادُ والزهورُ]، فيعتقد أنَّ ذلك لنفع أو لدفع ضرر، ويأتيه السَّدَنَةُ يكذبون على الميِّتِ بأنَّه فعلَ وفعلَ، وأنزل بفلان الضَّرَرَ، وبفلان النفع، حتَّى يَغْرُسُوا في جِبَلَّتِهِ ^(٣) كلَّ باطل.

(١) الملك معاوية، وعامله عبيد الله بن زياد، والساكت الأحنف بن قيس. كما ذكر الذهبي في "السير" (٩٥ / ٤).

(٢) هذا ليس على إطلاقه، فكثير من القباب بناها الصوفية والشيعة، والله الموعِد.

(٣) فطرته وعقله.

والأمر^(١) ثبت في الأحاديث النبوية اللعنُ على مَنْ أَسْرَجَ على القبور، وكتب عليها وبني عليها، وأحاديثُ ذلك واسعةٌ معروفة^(٢)، فإنَّ ذلك في نفسه منهي عنه، ثم هو ذريعةٌ إلى مفسدة عظيمة.

(١) أي: وحقيقة الأمر.

(٢) اللعن على مَنْ أَسْرَجَ: ورد حديث رواه أبو داود (٣٢٣٦) وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما، وضعفه العلامة الألباني في "الإرواء" (٧٦١)، و"الضعيفة" (/ ٢٢٥) لكنه من البدع ووسائل الشرك؛ لعموم قوله ﷺ: «كل بدعة ضلالة»، وغيره. وأما لعن من كتب على القبور فلا أعلمه، لكن ورد النهي في حديث جابر رضي الله عنه عند ابن ماجه (١٥٦٣) وأبي داود (٣٢٢٦) وغيرهما بلفظ: «نهى أن يكتب على القبر»، وصححه الألباني. وتشملها أحاديث النهي عن البدع. وأما البناء عليها فثابت من حديث جابر عند مسلم (٩٧٠) وغيره أن النبي ﷺ نهى أن يُجصص القبر وأن يُقعد عليه وأن يبنى عليه.

قال ابن القيم رحمه الله: القباب التي على القبور يجب أن تهدم كلها؛ لأنها أسست على معصية الرسول ﷺ؛ لأنه قد نهى عن البناء على القبور... فبناء أسس على معصية ومخالفة غير محترم. "إغاثة اللفهان" (١/ ٣٢٧)، وانظر كلام الشوكاني المتقدم في "نيل الأوطار" وهو مذكور بتمامه في "القول المفيد" بشرحنا (ص ٣٦١).

[الشبهة الثالثة عشر]

فإن قلت: هذا قبرُ رسول الله ﷺ قد عُمِّرت عليه قُبَّةٌ عظيمةٌ أنفقت فيها الأموال ^(١). قلتُ: هذا جهلٌ عظيمٌ بحقيقة الحال، فإنَّ هذه القُبَّةَ ليس بناؤها منه ﷺ، ولا من أصحابه، ولا من تابعيهم، ولا تابعي التابعين، ولا من علماء أُمَّته. بل هذه القُبَّةُ المعمورةُ على قبر سيد الأنبياء ﷺ من أبنية بعض ملوك مصر المتأخرين، وهو قلاوون الصالحي المعروف بالملك المنصور ^(٢)، في سنة ثمان وسبعين وستائة، ذكره في تحقيق النصرَة بتلخيص معالم دار الهجرة ^(٣)، فهذه أمورٌ دولية لا دليلية، يتبع فيها الآخرُ الأول.



-
- (١) ولشيخنا الإمام الوادعي رحمه الله بحث مستقل في رد هذه الشبهة بعنوان: (حكم القبة المبنية على قبر الرسول ﷺ)، مطبوع ضمن (رياض الجنة في الرد على أعداء السنة).
- (٢) قلاوون: هو سيف الدين قلاوون بن عبد الله (ت ٦٨٩ هـ) أحد ملوك مصر في دولة المماليك، وكان مبتلى بالتأثر بالصوفية، نعوذ بالله تعالى من جلساء السوء، كما سبق.
- انظر ترجمته في "النجوم الزاهرة" لابن تغري (٧/ ٢٩٢) وغيره.
- (٣) هذا الكتاب لزين الدين أبي بكر بن الحسين المراغي (ت ٨١٦ هـ). ترجمته في "الضوء اللامع" للسخاوي (١١/ ٢٨-٣١).

وهذا آخرُ ما أردناه مِمَّا أوردناه لَمَّا عَمَّتِ البلوى، وأتُبعت الأَهواء وأُعرض [العلماء] عن النكير الذي يجب عليهم، ومالوا إلى ما مالت العامةُ إليه، وصارَ المنكرُ معروفاً والمعروف منكرًا، ولم نجد من الأعيان ناهياً عن ذلك ولا زاجراً^(١).

(١) سبق أن هذا ليس على إطلاقه.

[ذكر المجاذيب]^(١)

فإن قلت: قد يتفق للأحياء أو للأموات اتصال جماعة بهم، يفعلون خوارق من الأفعال يتسمون بالمجاذيب، فما حكم ما يأتون به من تلك الأمور؟ فإنها مما جُبِلَت القلوب إلى الاعتقاد بها.

قلت: أما المتسمون بالمجاذيب الذين يلوكون لفظ الجلالة بأفواههم، ويقولونها بألسنتهم، ويخرجونها عن لفظها العربي، فهم من أجناد إبليس، ومن أعظم حُرْم الكون الذين ألبستهم الشياطين حُلُل التلبيس.

فإن إطلاق [لفظ الجلالة] منفرداً عن إخبار عنه بقولهم (الله الله)^(٢) ليس بكلام ولا توحيد، وإنما هو تلاعب بهذا اللفظ الشريف، بإخراجه عن لفظه العربي، ثم إخلاؤه عن معنى من المعاني، ولو أن رجلاً عظيماً يُسمَّى بزيد وصار جماعة يقولون (زيد زيد) لعدَّ ذلك استهزاء وإهانة وسخرية، ولا سيما إذا زادوا إلى ذلك تحريف اللفظ.

ثم انظر هل أتى في لفظة من الكتاب والسنة عند ذكر الجلالة بانفرادها وتكريرها، والذي ملأ الكتاب والسنة هو طلب الذكر، والتوحيد، والتسبيح، والتهليل، وهذه أذكار رسول الله ﷺ

(١) المجاذيب: قوم من الصوفية يقومون بأعمال سحرية ويدعون أنها كرامات لسيدهم الصوفي، كما سيشرحه المؤلف.

(٢) للشيخ التويجري رد على هذه البدعة في كتابه الفذ "القول البليغ في الرد على جماعة التبليغ"، وهناك ردود كثيرة على شبه القوم.

وأدعيته، وأدعية آلِه، وأصحابه، خالية عن هذا الشهيق^(١)، الذي اعتاده من هو عن الله وعن هدي رسول الله ﷺ في مكان سحيق.

ثم قد يُضيفونه إلى أسماء جماعة من الموتى، مثل (ابن علوان) و (أحمد بن الحسين) و (عبد القادر) و (العيدروس)^(٢).

بل قد انتهى الحال إلى أَنَّهُمْ [يَقْرُونَ إلى أهل القبور]^(٣) من أهل الظلم والجور، كعلي ردمان وعلي الأحمر^(٤)، وأشباههما، وقد صان الله سبحانه وتعالى رسوله ﷺ وأهل الكِساء^(٥) وأعيان الصحابة عن إدخالهم في أفواه هؤلاء الجهلة الضَّالِّين، فيجمعون أنواعاً من الجهل والشرك.

(١) في نسخة: [والنهيق، والنعيق] النهيق: صوت الحمار، والشهيق: آخر صوت الحمار، والنعيق: صوت الراعي لغنمه.

(٢) سبق ترجمة ابن علوان وأحمد بن حسين أبو طير وعبد القادر الجيلي.

وأما العيدروس: فهو أبو بكر بن عبد الله الشاذلي (ت ٩١٤) صوفي من غلاتهم، شاذلي الطريقة، له ترجمة في "الأعلام" للزركلي (٢/٦٢).

(٣) في الأصل: [يعهدون من أهل القبور ومن أهل الظلم] والمثبت من نسخة أخرى، وهو أوفق للمعنى.

(٤) علي ردمان: هو علي بن محمد ردمان البكيلى (ت ١١٤٤هـ)، من مشايخ بكيل. انظر "نشر العرف" لزبارة (٢/٢٤٥).

والأحمر: علي بن قاسم الأحمر الحاشدي (ت ١١٤٠) من مشايخ حاشد. انظر "نشر العرف" (١/٥٣٨).

(٥) وهم علي وفاطمة والحسن والحسين كما في حديث عائشة في مسلم (٢٤٢٤).

فإن قلت: إنه قد يتفق من هؤلاء الذين يلوكون لفظ الجلالة، ويضيفون إليها عمل أهل الخلاعة والبطالة، خوارق عادات وأموار تُظنُّ كرامات، كطعن أنفسهم بالآلات الحادة، وحملهم لمثل الحنَّش والحَيَّة والعقرب، وأكلهم النَّار، [ومسَّهم إياها بالأيدي، وتقلُّبهم فيها بالأجسام].

قلت: هذه أحوال شيطانيَّة، وإنَّك لمُبَسَّس عليك أن ظننتها كرامات للأموات، لما هتَفَ هذا الضال بأسمائهم، وجعلهم أنداداً وشركاء لله تعالى في الخلق والأمر، فهؤلاء الموتى أنت تفرض أنَّهم أولياء الله تعالى.

فهل يَرْضَى وليُّ الله تعالى أن يجعله المجذوبُ ندّاً لله وشريكاً له؟

إن زعمتَ ذلك فقد جئتَ شيئاً إداً، وصيرتَ هؤلاء الأموات مشركين، وأخرجتهم - وحاشاهم - عن دائرة الإسلام والدين، حيث جعلتهم أنداداً لله تعالى، راضين. أو تزعم أنَّ هذه كرامات لهؤلاء المجاذيب الضُّلال المشركين؟ التابعين لكلِّ باطل، المنغمسين في بحار الرذائل، الذين لا يسجدون لله سجدة، ولا يذكرون الله وحده.

فإن زعمتَ هذا، فقد أثبتَّ الكرامات للمشركين، وهدمتَ بذلك قواعد الدين. وإذا علمتَ بطلان هذين الأمرين علمتَ أنَّ هذه أحوال شيطانيَّة، وأفعال طاغوتيَّة، وأعمال إبليسيَّة، يفعلها الشياطين لإخوانهم من هؤلاء الضالِّين، معاونةً من الفريقين على إغواء العباد.

وقد ثبت في الأحاديث ^(١) أَنَّ الشَّيَاطِينَ وَالْجَانَّ يَتَشَكَّلُونَ بِأَشْكَالِ الْحَيَّةِ وَالثَّعْبَانِ، وَهَذَا أَمْرٌ مَقْطُوعٌ بِوُقُوعِهِ، فَهَمَّ الثَّعَابِينَ الَّتِي يُشَاهِدُهَا الْإِنْسَانُ فِي أَيْدِي الْمَجَازِيبِ، وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ مِنْ بَابِ السَّحَرِ وَهُوَ أَنْوَاعٌ، وَتَعَلَّمَهُ لَيْسَ بِالْعَسِيرِ، بَلْ بَابُهُ الْأَعْظَمُ هُوَ الْكُفْرُ بِاللَّهِ وَإِهَانَةُ مَا عَظَّمَهُ اللَّهُ، مِنْ جَعَلِ مُصْحَفٍ فِي كَيْفٍ وَنَحْوِهِ ^(٢) ...

فَلَا يَغْتَرَّ مَنْ يَشَاهِدُ مَا يَعْظُمُ فِي عَيْنِهِ مِنْ أَحْوَالِ الْمَجَازِيبِ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي يَرَاهَا خَوَارِقُ، فَإِنَّ لِلْسَّحَرِ تَأْثِيرًا عَظِيمًا فِي الْأَفْعَالِ، وَهَكَذَا الَّذِينَ يَقْلِبُونَ الْأَعْيَانَ بِالْأَسْحَارِ وَغَيْرِهَا ^(٣)، وَقَدْ مَلَأَ سَحَرَةُ فِرْعَوْنَ الْوَادِي بِالْثَّعَابِينَ وَالْحَيَاتِ، حَتَّى أَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَدْ وَصَفَهُ اللَّهُ بِأَنَّهُ سِحْرٌ عَظِيمٌ، وَالسَّحَرُ يَفْعَلُ أَعْظَمَ مِنْ هَذَا.

(١) ورد أن جنياً بالمدينة تمثل بحية عظيمة كما في حديث أبي سعيد في مسلم (٢٢٣٦).
وَعَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُشَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْجِنُّ ثَلَاثَةُ أَصْنَافٍ: صِنْفٌ لَهُمْ أَجْنِحَةٌ يَطِيرُونَ فِي الْهَوَاءِ، وَصِنْفٌ حَيَاتٌ وَكِلَابٌ، وَصِنْفٌ يَحِلُّونَ وَيَطْعَنُونَ»، رواه ابن حبان (٦١٥٦) وغيره وصححه الألباني وغيره.

(٢) في نسخة أخرى زيادة في الموضع نحو صفحة ونصف، راجعها في طبعة المقطري وغيره.

(٣) السحر نوعان:

أ) حقيقي، وهو ما يؤثر في العقول والأبدان، ويسمى سحر التأثير.

ب) سحر تخيل، يؤثر على الأبصار، فترى الشيء على خلاف حقيقته، ﴿يُحِيلُ إِلَيْهِمْ مِنْ سِحْرِهِمْ أَمَّا نَسْتَعِي﴾ [طه: ٦٦]، فلا يقدر على قلب الأعيان، هذا مذهب أهل السنة والجماعة، وذهب الأشاعرة على أن له قدرة على قلب الأعيان، وهو قول باطل عارٍ عن الدليل، مخالف للواقع، ولو كان حقيقة ما بطل ...
وقد بينا زيف قولهم في بحثنا "منهج أهل السنة ومنهج أهل الأهواء".

فإنه قد ذكر ابن بطوطة (١) وغيره أنه شاهد في بلاد الهند قوماً توقد لهم النار العظيمة، فيلبسون الثياب الرقيقة، ويخوضون في تلك النار، ويخرجون وثيابهم كأثما لم يمسها شيء. بل ذكر أنه رأى إنساناً عند بعض ملوك الهند أتى بولدين معه، ثم قطعهما عضواً عضواً، ثم رمى بكل عضوٍ إلى جهةٍ فرقاً، حتى أجد شيئاً من تلك الأعضاء، ثم صاح وبكى، فلم يشعر الحاضرون إلا وقد نزل كل عضوٍ على انفراده، وانضم إلى الآخر، حتى قام كل واحد منها على عادته حياً سويّاً، ذكر هذا في رحلته، وهي رحلة بسيطة وقد اختصرت، طالعها بمكة عام ست وثلاثين ومائة وألف، وأملاها علينا العلامة مفتي الحنفية في المدينة، السيد محمد بن أسعد رحمه الله (٢).

وفي الأغاني لأبي الفرج (٣) بسنده: أن ساحراً كان عند الوليد بن عقبة، فجعل يدخل في جوف بقرة ويخرج، فرآه جندب رضي الله عنه، فذهب إلى بيته فاشتمل على سيفه، فلما دخل الساحر في البقرة، قال جندب: أتأتون السحر وأنتم تبصرون، ثم ضرب وسط البقرة، فقطعها، وقطع الساحر معها، فانذعر الناس، فحبسه الوليد، وكتب بذلك إلى عثمان رضي الله عنه، وكان على السجن رجل نصراني، فلما رأى جندباً يقوم الليل ويصيح صائهاً، قال النصراني: والله إن قوماً هذا شرهم لقوم صدق، فوكل بالسجن رجلاً، ودخل الكوفة فسأل عن أفضل أهلها، فقالوا:

(١) ابن بطوطة صاحب الرحلة المشهورة وهو: محمد بن عبد الله الطنجي المغربي (ت ٧٧٩هـ)، وهو أشعري العقيدة، وله تأثر بالصوفية. "الأعلام" للزركلي (٦/ ٢٣٥).

(٢) لم أقف على ترجمة له.

(٣) أبو الفرج الأصبهاني هو: علي بن حسين الأموي (ت ٣٥٦هـ) شيعي، وكتابه "الأغاني" فيه بلايا وأوابد كبار وأحاديث وآثار ضعيفة شنيعة. انظر "السيف اليباني في نحر الأصفهاني" لوليد الأعظمي، والقصة في كتابه "الأغاني" (٥/ ١٤٢-١٤٣)، وسندها ضعيف، وفي لفظها مناكير.

الأشعث بن قيس، فاستضافه فرأى أبا محمد يعني الأشعث ينام الليل ويصبح فيدعو بغدائه، فخرج من عنده وسأل: أيُّ أهل الكوفة أفضل؟ فقالوا: جرير بن عبد الله، فوجده ينام، ثم يصبح فيدعو بغدائه. فاستقبل القبلة فقال: رَبِّي رَبُّ جُنْدُب، وديني دينُ جندب، وأَسْلَمَ.

وأخرجها البيهقي في السنن الكبرى ^(١) بمغايرة في القصة، فذكر بسنده إلى أبي الأسود: "أنَّ الوليد بن عقبة كان في العراق يلعب بين يديه ساحر، فكان يضرب رأس الرجل ثم يصيح به، فيقوم صارخاً، فيرُدُّ إليه رأسه، فقال الناس: سبحان الله! يُحيي الموتى! وراه رجلٌ من صالحِي المهاجرين، فلما كان من الغدِ اشتمل على سيفه، فذهب يلعب لعبه ذلك، فاخترط الرَّجل سيفه فضرب عنقه، وقال: إن كان صادقاً فليحي نفسه! فأمر به الوليد ديناراً صاحب السجن فسجنه".

بل أعجب من هذا ما أخرجه الحافظ البيهقي ^(٢) بإسناده في قصة طويلة، وفيها: "أنَّ امرأةً تعلَّمت السَّحرَ مِنَ الملكَيْن بابل هاروت وماروت، وأنها أخذت قمحاً، فقالت له بعد أن ألقته: اطلع، فطلع، فقالت: أحقل، فأحقل، ثُمَّ تركته، ثم قالت إيس، فيس، ثم قالت له: اطحن، فأطحن، ثُمَّ قالت له: اختبز فاخبز، وكانت لا تريد شيئاً إلا كان".
والأحوال الشيطانية لا تنحصر، وكفى بما يأتي به الدَّجال، والمعيَّار اتِّباع الكتاب والسنة ومخالفتها ^(٣).



(١) (١٣٦/٨)، وفي سنده ابن لهيعة: ضعيف.

(٢) (١١٠٦/٨) وغيره، وسندها حسن إلى عائشة عن امرأة من دومة الجندل، وهي مجهولة.

(٣) قال الشيخ الراجحي: فمن اتبع الكتاب والسنة كان على الحق، ومن خالفهما كان على باطل. اهـ.

انتهى ما أردناه والحمد لله أولاً وآخراً، وظاهراً وباطناً، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً^(١).

تم الكتاب والحمد لله تعالى.

(١) انتهى ما تيسر من التعليق والتحقيق.

والحمد لله أولاً وآخراً، وظاهراً وباطناً
وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الفهرس

٦	مقدمة التعليق
١٤	الأصل الأول
١٥	الأصل الثاني
١٩	الأصل الثالث
٢٢	الأصل الرابع
٢٤	الأصل الخامس
٢٤	فصل
٢٩	فصل
٣٤	فصل
٤٠	[فصل]
٤١	[في ذكر شبه القبورية والردّ عليها]
٤٢	[الشبهة الأولى]
٤٤	[الشبهة الثانية]
٤٥	[الشبهة الثالثة]
٤٥	[الشبهة الرابعة]
٤٩	[الشبهة الخامسة]
٥١	[الشبهة السادسة]

٥٥	[الشبهة السابعة]
٥٦	[الشبهة الثامنة]
٥٨	[الشبهة التاسعة]
٦٣	[الشبهة العاشرة]
٦٥	[الشبهة الحادية عشر]
٦٩	[الشبهة الثانية عشرة]
٧٣	[الشبهة الثالثة عشر]
٧٦	[ذكر المجاذيب]
٨٣	الفهرس